

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم أَحْمَدُ اللهُ عَلَى نِعْمَتِهِ وَأَعْتَصُمُ بِهِ مِنْ خَلَافِهِ وَمُعَصِّيَتِهِ وَأَعُوذُ
بِهِ مِنْ سُخْطِهِ وَنَقْمَتِهِ وَصَلَى اللهُ عَلَى صَفْوَتِهِ مِنْ بَرِيَّتِهِ مُحَمَّدُ نَبِيُّهُ وَالْأَصْفَيَاءُ الْبَرَّةُ
مِنْ عَتْرَتِهِ وَسَلَمَ كَثِيرًا. أَمَا بَعْدُ أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءُ سَيِّدِنَا الشَّرِيفِ التَّقِيِّ فِي عَزِّ طَاعَتِهِ وَ
أَدَمَ تَمْكِينَهُ وَعَلَوْ كَلْمَتِهِ فَإِنِّي بِتَوْفِيقِ اللهِ وَمُشِيَّتِهِ مُثْبِتٌ فِي هَذَا الْكِتَابِ مَا آثَرَ إِثْبَاتِهِ
مِنْ فَرْقٍ مَا بَيْنَ الشِّيَعَةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَفَصَلَ مَا بَيْنَ الْعَدْلِيَّةِ مِنَ الشِّيَعَةِ وَمِنْ ذَهْبِ إِلَى
الْعَدْلِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْفَرْقِ مَا بَيْنَهُمْ مِنْ بَعْدٍ وَبَيْنَ الإِمامَيَّةِ فِيمَا اتَّفَقُوا عَلَيْهِ مِنْ خَلَافِهِمْ
فِيهِ مِنْ الأَصْوَلِ وَذَاكِرٌ فِي أَصْلِ ذَلِكَ مَا اجْتَبَيْتُهُ أَنَا مِنَ الْمَذَاهِبِ الْمُتَفَرِّعَةِ عَنِ الْأَصْوَلِ
الْتَّوْحِيدِ وَالْعَدْلِ وَالْقَوْلِ فِي الْلَّطِيفِ مِنَ الْكَلَامِ وَمَا كَانَ وَفَاقَا مِنْهُ لَبْنِي نَوْبَخْتَ
رَحْمَهُمُ اللهُ وَمَا هُوَ خَلَافٌ لآرَائِهِمْ فِي الْمَقَالِ وَمَا

أوائل المقالات ص : ٣٤

يُوَافِقُ ذَلِكَ مَذَهْبِهِ مِنْ أَهْلِ الْاعْتِزَالِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ الْكَلَامِ لِيَكُونَ أَصْلًا مُعْتَمِدًا
فِيمَا يَمْتَحِنُ لِلْاعْتِقَادِ وَبِاللهِ أَسْتَعِينُ عَلَى تَيسيرِ ذَلِكَ وَهُوَ بِلَطْفِهِ الْمَوْفَقُ لِلصَّوَابِ
١ - بَابُ القَوْلِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الشِّيَعَةِ فِيمَا نَسْبَتْ بِهِ إِلَى التَّشِيعِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فِيمَا
اسْتَحْقَتْ بِهِ اسْمُ الْاعْتِزَالِ

التَّشِيعُ فِي أَصْلِ الْلُّغَةِ هُوَ الْإِتَّبَاعُ عَلَى وَجْهِ التَّدِينِ وَالْوَلَاءِ لِلْمَتَّبُوعِ عَلَى الْإِخْلَاصِ قَالَ
اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَاسْتَغَاثَهُ اللَّذِي مِنْ شِيَعَتِهِ عَلَى اللَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَرَقَ بَيْنَهُمَا فِي الاسمِ
بِمَا أَخْبَرَ بِهِ مِنْ فَرَقٍ مَا بَيْنَهُمَا فِي الْوَلَايَةِ وَالْعَدَاوَةِ وَجَعَلَ مَوْجِبَ التَّشِيعِ لِأَحْدَهُمَا هُوَ
الْوَلَاءُ بِصَرِيحِ الذِّكْرِ لِهِ فِي الْكَلَامِ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنَّ مِنْ شِيَعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَضَى لَهُ
بِالسَّمَةِ لِلْإِتَّبَاعِ مِنْهُ لَنْوَحَ عَلَى سَبِيلِ الْوَلَاءِ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ فَلَانَ تَكَلُّمُ فِي كَذَا وَكَذَا
فَشَيْعَ فَلَانَ كَلَامُهُ إِذَا صَدَقَهُ فِيهِ وَاتَّبَعَهُ فِي مَعْنَيِّهِ وَمِنْ هَذَا الْمَعْنَى قِيلَ لِمَنْ اتَّبَعَ
الْمَسَافِرَ لِوَدَاعِهِ هُوَ مَشِيعٌ لَهُ غَيْرُ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَشِيعٍ لِغَيْرِهِ عَلَى حَقِيقَةِ مَا ذَكَرْنَا هُوَ مِنْ

الاتباع يستحق السمة بالتشييع ولا يقع عليه إطلاق اللفظ بأنه

أوائل المقالات ص : ٣٥

من الشيعة وإن كان متبوعة محقاً أو كان مبطلاً إلا أن يسقط منه علامة التعريف التي هي الألف واللام و يضاف بلفظ من التبعيض فيقال هؤلاء من شيعة بنى أمية أو من شيعة بنى العباس أو من شيعة فلان أو فلان فأما إذا أدخل فيه علامة التعريف فهو على التخصيص لا محالة لأنّه لأتباع أمير المؤمنين ص على سبيل الولاء والاعتقاد لإمامته بعد الرسول ص بلا فصل و نفي الإمامة عن تقدمه في مقام الخلافة و جعله في الاعتقاد متبوعاً لهم غير تابع لأحد منهم على وجه الاقتداء. و الذي يدل على صحة ذلك عرف الكافية و معهودهم منه في الإطلاق و معرفة كل مخاطب منه مراد المخاطب في تعين هذه الفرقة دون من سواها ممن يدعى استحقاقه من مخالفيها بما شرحته و كما يفهم العرف مراد المخاطب بذكر الإسلام على الإطلاق و ذكر الحنفية و الإيمان و الصلاة و الزكاة و الحج و الصيام و إن كانت هذه الأسماء في أصل اللسان غير مفيدة لما قررته الشريعة و قضى به العرف فيها على البيان و يزيد ذلك وضوها ما حصل عليه الاتفاق من تعرى الخارج عن هذه

أوائل المقالات ص : ٣٦

السمة و خروجهم عن استحقاقها و جهل من أطلقها عليهم بذكر الألف واللام و إن كانوا أتباعاً لأبي بكر و عمر على سبيل الولاء كما خرج عن استحقاقها أيضاً أهل البصرة و أتباع معاوية و من قعد عن نصرة أمير المؤمنين ع و إن كانوا أتباعاً لأئمة هدى عند أهل الخلاف و مظہرين لترك عداوته مع الخذلان فيعلم بهذا الاعتبار أن السمة بالتشييع علم على الفريق الذي ذكرناه و إن كان أصلها في اللسان ما وصفناه من الاتباع كما أن الإسلام علم على أمة محمد ص خاصة و إن كان في أصل اللغة اسم تستحقه اليهود لاستسلامها لموسى ع و تستحقه النصارى بمثل ذلك و تستحقه المجروس لانقيادها لزرادشت و كل مستسلم لغيره يستحقه على معنى اللغة لكنهم

خرجوا عن استحقاقه لما صار علما على أمة محمد ص و تخصصت به دون من سواها للعرف والاستعمال و هذه الجملة كافية فيما أثبتناه و إن كان شرحها يتسع و يتناصر فيه البينات لكننا عدلنا عنه لما نؤمه من الغرض فيما سواه و قد أفردنا رسالة لها استقصينا فيها الكلام.

أوائل المقالات ص : ٣٧

و إذا ثبت ما بناه بالسمة بالتشيع كما وصفناه وجابت للإمامية والزيدية الجارودية من بين سائر فرق الأمة لانتظامهم بمعناها و حصولهم على موجبها و لم يخرجوا عنها و إن ضموا إليها وفاقا بينهم أو خلافا في أنحاء من المعتقدات و خرجت المعتزلة و البكرية و الخوارج و الحشوية عنها لتعريتهم عن معناها الذي وصفناه و لم يدخلهم فيها وفاق لمن وجابت له فيما سواه كائنا ما كان. و أما المعتزلة و ما وسمت به من اسم الاعتزال فهو لقب حدث لها عند القول بالمنزلة بين المنزلتين و ما أحدثه واصل بن عطاء من المذهب في ذلك و نصب من الاحتجاج له فتابعه عمرو بن عبيد و وافقه على التدين به من قال بها و اتبعهما عليه إلى اعتراف الحسن البصري و أصحابه و التحiz عن مجلسه فسماهم الناس المعتزلة لاعترافهم مجلس الحسن بعد أن كانوا من أهله و تفردهم بما ذهبوا إليه من هذه المسألة من جميع الأمة و سائر

أوائل المقالات ص : ٣٨

العلماء و لم يكن قبل ذلك يعرف الاعتزال و لا كان علما على فريق من الناس فمن وافق المعتزلة فيما تذهب إليه من المنزلة بين المنزلتين كان معتزليا على الحقيقة و إن ضم إلى ذلك وفاقا لغيرهم من أهل الآراء و غالب عليه اسم الاعتزال و لم يخرجه عنه دينونته بما لا يذهب إليه جمهورهم من المقال. كما يستحق اسم التشيع و يغلب عليه من دان بإمامية أمير المؤمنين ع على حسب ما قدمناه و إن ضم إلى ذلك من الاعتقاد ما ينكره كثير من الشيعة و يأباه و كذلك ضرار بن عمرو كان معتزليا و إن دان بالمخلوق و الماهية على خلاف جمهور أهل الاعتزال و كان هشام بن الحكم شيعيا و إن خالف

الشيعة كافة في أسماء الله تعالى و ما ذهب إليه في معانى الصفات

٢- باب الفرق بين الإمامية و غيرهم من الشيعة و سائر أصحاب المقالات

فأما السمة للمذهب بالإمامية و وصف الفريق من الشيعة بالإمامية فهو علم على من دان بوجوب الإمامة و وجودها في كل زمان و أوجب النص الجلى و العصمة و الكمال لكل إمام ثم حصر الإمامة في ولد الحسين بن علي و ساقها إلى الرضا على بن موسى ع لأنه و إن كان في الأصل علما على من دان من الأصول بما ذكرناه دون التخصيص لمن قال في الأعيان بما وصفناه فإنه قد انتقل عن أصله لاستحقاق فرق من معتقديه

أوائل المقالات ص : ٣٩

ألقابا بأحاديث لهم بأقاويل أحدثوها فغلبت عليهم في الاستعمال دون الوصف بالإمامية و صار هذا الاسم في عرف المتكلمين و غيرهم من الفقهاء و العامة علما على من ذكرناه. و أما الزيدية فهم القائلون بإمامية أمير المؤمنين على بن أبي طالب و الحسن و الحسين و زيد بن علي و بإمامية كل فاطمي دعا إلى نفسه و هو على ظاهر العدالة و من أهل العلم و الشجاعة و كانت بيته على تجريد السيف للجهاد

٣- باب ما اتفقت الإمامية فيه على خلاف المعتزلة فيما اجتمعوا عليه من القول

بإمامية

اتفق أهل الإمامة على أنه لا بد في كل زمان من إمام موجود يحتاج الله عز و جل به على عباده المكلفين و يكون بوجوده تمام المصلحة في الدين و أجمعوا المعتزلة على خلاف ذلك و جواز خلو الأزمان الكثيرة من إمام موجود و شاركهم في هذا الرأي و خالفة الإمامية فيه الخوارج و الزيدية و المرجئة و العامة المنتسبون إلى الحديث. و اتفقت الإمامية على أن إمام الدين لا يكون إلا معصوما من الخلاف لله تعالى عالما بجميع علوم الدين كاملا في الفضل بائنا من الكل بالفضل

أوائل المقالات ص : ٤٠

عليهم في الأعمال التي يستحق بها النعيم المقيم و أجمعوا المعتزلة و من ذكرناه من

الفرق الخارجة عن سمة الإمامية على خلاف ذلك و جوزوا أن يكون الأئمة عصاة في الباطن و من يقارب الآثم و لا يجوز الفضل و لا يكمل علوم الدين. و اتفقت الإمامية على أن الإمامة لا تثبت مع عدم المعجز لصاحبها إلا بالنص على عينه و التوقيف و أجمعـتـ المـعـتـزـلـةـ وـ الـخـوارـجـ وـ الـزـيـدـيـةـ وـ الـمـرـجـةـ وـ الـمـتـسـمـوـنـ بـأـصـحـابـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ خـلـافـ ذـلـكـ وـ أـجـازـواـ إـلـاـ إـلـمـامـةـ فـيـ مـنـ لـاـ مـعـجـزـ لـهـ وـ لـاـ نـصـ عـلـىـ وـ لـاـ تـوـقـيـفـ. وـ اـتـفـقـتـ إـلـمـامـيـةـ عـلـىـ أـنـ إـلـمـامـةـ بـعـدـ النـبـيـ صـ فـيـ بـنـىـ هـاشـمـ خـاصـةـ ثـمـ فـيـ عـلـىـ وـ الـحـسـنـ وـ الـحـسـيـنـ وـ مـنـ بـعـدـ فـيـ وـلـدـ الـحـسـيـنـ عـ دـوـنـ وـلـدـ الـحـسـيـنـ عـ إـلـىـ آـخـرـ الـعـالـمـ وـ أـجـمـعـتـ الـمـعـتـزـلـةـ وـ مـنـ ذـكـرـنـاهـ مـنـ الـفـرـقـ عـلـىـ خـلـافـ ذـلـكـ وـ أـجـازـهـمـ إـلـاـ زـيـدـيـةـ خـاصـةـ إـلـمـامـيـةـ فـيـ غـيـرـ بـنـىـ هـاشـمـ وـ أـجـازـهـاـ زـيـدـيـةـ فـيـ غـيـرـ وـلـدـ الـحـسـيـنـ عـ. وـ اـتـفـقـتـ إـلـمـامـيـةـ عـلـىـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـ اـسـتـخـلـفـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـ فـيـ حـيـاتـهـ وـ نـصـ عـلـىـ بـإـلـمـامـةـ بـعـدـ وـفـاتـهـ وـ إـنـ مـنـ دـفـعـ ذـلـكـ قـدـ دـفـعـ فـرـضـاـ مـنـ الـدـيـنـ وـ أـجـمـعـتـ الـمـعـتـزـلـةـ وـ الـخـوارـجـ وـ الـمـرـجـةـ وـ الـبـتـرـيـةـ وـ الـحـشـوـيـةـ الـمـنـتـسـبـوـنـ إـلـىـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ خـلـافـ ذـلـكـ وـ أـنـكـرـوـاـ نـصـ الـنـبـيـ صـ عـلـىـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـ وـ دـفـعـواـ أـنـ يـكـونـ إـلـمـامـ بـعـدـ بـلـاـ فـصـلـ عـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ. وـ اـتـفـقـتـ إـلـمـامـيـةـ عـلـىـ أـنـ النـبـيـ صـ نـصـ عـلـىـ إـمـامـةـ الـحـسـنـ وـ الـحـسـيـنـ بـعـدـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـ وـ أـنـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـ أـيـضـاـ نـصـ عـلـيـهـمـاـ كـمـاـ

أـوـائـلـ الـمـقـالـاتـ صـ :ـ ٤ـ١ـ

نصـ الرـسـوـلـ صـ وـ أـجـمـعـتـ الـمـعـتـزـلـةـ وـ مـنـ عـدـدـنـاهـ مـنـ الـفـرـقـ سـوـىـ زـيـدـيـةـ الـجـارـوـدـيـةـ عـلـىـ خـلـافـ ذـلـكـ وـ أـنـكـرـوـاـ أـنـ يـكـونـ لـلـحـسـنـ وـ الـحـسـيـنـ عـ إـمـامـةـ بـالـنـصـ وـ التـوـقـيـفـ. وـ اـتـفـقـتـ إـلـمـامـيـةـ عـلـىـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـ نـصـ عـلـىـ عـلـىـ بـنـ الـحـسـيـنـ وـ أـنـ أـبـاـهـ وـ جـدـهـ نـصـ عـلـىـ كـمـاـ نـصـ عـلـىـ الرـسـوـلـ صـ وـ أـنـهـ كـانـ بـذـلـكـ إـمـاماـ لـلـمـؤـمـنـيـنـ وـ أـجـمـعـتـ الـمـعـتـزـلـةـ وـ الـخـوارـجـ وـ زـيـدـيـةـ وـ الـمـرـجـةـ وـ الـمـنـتـسـبـوـنـ إـلـىـ أـصـحـابـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ خـلـافـ ذـلـكـ وـ أـنـكـرـوـاـ بـأـجـمـعـهـمـ أـنـ يـكـونـ عـلـىـ بـنـ الـحـسـيـنـ عـ إـمـاماـ لـلـأـمـةـ بـمـاـ تـوـجـبـ بـهـ إـلـمـامـةـ لـأـحـدـ مـنـ أـئـمـةـ الـمـسـلـمـيـنـ. وـ اـتـفـقـتـ إـلـمـامـيـةـ عـلـىـ أـنـ الـأـئـمـةـ بـعـدـ الرـسـوـلـ صـ اـثـنـاـ عـشـرـ إـمـاماـ وـ

خالفهم في ذلك كل من عداهم من أهل الملة وحججهم في ذلك على خلاف الجمهور ظاهرة من جهة القياس العقلى و السمع المرضى و البرهان الجلى الذى يفضى التمسك به إلى اليقين

٤- القول في المتقدمين على أمير المؤمنين ع
و اتفقت الإمامية و كثير من الزيدية على أن المتقدمين على أمير المؤمنين
أوائل المقالات ص : ٤٢

ع ضلال فاسقون و أنهم بتأخيرهم أمير المؤمنين ع عن مقام رسول الله ص عصاة ظالمون و في النار بظلمهم مخلدون و أجمعت المعزلة و الخوارج و جماعة من الزيدية و المرجئة و الحشوية على خلاف ذلك و دانوا بولاية القوم و زعموا أنهم لم يدفعوا حقا لأمير المؤمنين ع و أنهم من أهل النعيم إلا الخوارج و الجماعة من الزيدية فإنهم تبرءوا من عثمان خاصة و زعموا أنه مخلد في الجحيم بإحداثه في الدين لا بتقدمه على أمير المؤمنين ع

٥- القول في محاربي أمير المؤمنين ع
و اتفقت الإمامية و الزيدية و الخوارج على أن الناكرين و القاسطين من أهل البصرة و الشام أجمعين كفار ضلال ملعونون بحربهم أمير المؤمنين ع و أنهم بذلك في النار مخلدون و أجمعت المعزلة سوى الغزال منهم و ابن باب
أوائل المقالات ص : ٤٣

و المرجئة و الحشوية من أصحاب الحديث على خلاف ذلك فزعمت المعزلة كافة إلا من سميناه و جماعة من المرجئة و طائفة من أصحاب الحديث أنهم فساق ليسوا بكافار و قطعت المعزلة من بينهم على أنهم لفسقهم في النار مخلدون. و قال باقى المرجئة و أصحاب الحديث إنهم لا يستحقون اسم الكفر و الفسوق و قال بعض هذين الفريقين أنهم كانوا مجتهدين في حربهم أمير المؤمنين ع والله بذلك مطيعين و عليه مأجورين و قال البعض الآخر بل كانوا الله تعالى عاصين إلا أنهم ليسوا بفاسقين و لا يقطع على

أنهم للعذاب مستحقون و زعم واصل الغزال و عمرو بن عبيد بن باب من بين كافة المعتزلة أن طلحة و الزبير و عائشة و من كان في حيزهم من على بن أبي طالب و الحسن و الحسين و محمد و من كان في حيزهم كumar بن ياسر و غيره من المهاجرين و وجوه الأنصار و بقایا أهل بيعة الرضوان كانوا في اختلافهم كالمتلاعنين و أن إحدى الطائفتين فساق ضلال مستحقون للخلود في النار إلا أنه لم يقم عليها دليل. و اتفقت الإمامية و الزيدية و جماعة من أصحاب الحديث على أن الخوارج على أمير المؤمنين ع المارقين عن الدين كفار بخروجهم عليه و أنهم في النار بذلك مخلدون. و أجمعوا المعتزلة على خلاف ذلك و منعوا من إكفارهم و اقتصرت في تسميتهم على التفسيق و أوجبوا عليهم التخليد في الجحيم. و زعمت المرجئة و باقي أصحاب الحديث أنهم فساق يخاف عليهم

أوائل المقالات ص : ٤٤

العذاب و يرجى لهم العفو و الثواب و دخول جنات النعيم

٦- القول في تسمية جاحدي الإمامة و منكري ما أوجب الله تعالى للأئمة من

فرض الطاعة

و اتفقت الإمامية على أن من أنكر إمامية أحد الأئمة و جحد ما أوجبه الله تعالى من فرض الطاعة فهو كافر ضال مستحق للخلود في النار و أجمعوا المعتزلة على خلاف ذلك و أنكروا كفر من ذكرناه و حكموا لبعضهم بالفسق خاصة و لبعضهم بما دون الفسق من العصيان

٧- القول في أن العقل لا ينفك عن سمع و أن التكليف لا يصح إلا بالرسل ع و اتفقت الإمامية على أن العقل محتاج في علمه و نتائجه إلى السمع و أنه غير منفك عن سمع يتبه العاقل على كيفية الاستدلال و أنه لا بد في أول التكليف و ابتدائه في العالم من رسول و وافقهم في ذلك أصحاب الحديث و أجمعوا المعتزلة و الخوارج و الزيدية على خلاف ذلك و زعموا أن العقول تعمل بمجردها من السمع و التوقيف إلا

أن البغداديين من المعتزلة خاصة يوجبون

أوائل المقالات ص : ٤٥

الرسالة في أول التكليف و يخالفون الإمامية في علتهم لذلك و يثبتون علاً يصححها الإمامية و يضيفونها إلى علتهم فيما وصفناه

٨- القول في الفرق بين الرسل و الأنبياء

و اتفقت الإمامية على أن كل رسول فهو نبى و ليس كل نبى فهو رسول و قد كان من الأنبياء الله عز و جل حفظة لشرائع الرسل و خلفائهم في المقام و إنما منع الشرع من تسمية أئمتنا بالنبوة دون أن يكون العقل مانعاً من ذلك لحصولهم على المعنى الذي حصل لمن ذكرناه من الأنبياء و اتفقوا على جواز بعثة رسول يجدد شريعة من تقدمه و إن لم يستأنف شرعاً و يؤكّد نبوة من سلفه و إن لم يفرض غير ذلك فرضاً و أجمعوا المعتزلة على خلاف هذين القولين و مع الإمامية في تصحيحه جماعة من المرجئة و كافية أصحاب الحديث

٩- القول في آباء رسول الله ص و أمه و عمه أبي طالب رحمة الله تعالى عليهم و اتفقت الإمامية على أن آباء رسول الله ص من لدن آدم إلى عبد الله بن عبد المطلب مؤمنون بالله عز و جل موحدون له و احتجوا في ذلك بالقرآن و الأخبار قال الله عز و جل الذِّي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ وَ تَقْلِبَكَ فِي السَّاجِدِينَ
أوائل المقالات ص : ٤٦

و قال رسول الله ص لم يزل ينقلني من أصلاب الطاهرين إلى أرحام المطهرات حتى أخرجني في عالمكم هذا

و أجمعوا على أن عمه أبي طالب رحمة الله مات مؤمناً و أن آمنة بنت وهب كانت على التوحيد و أنها تحشر في جملة المؤمنين و خالفهم على هذا القول جميع الفرق ممن سميناه بدءاً

١٠- القول في الرجعة و البداء و تأليف القرآن

و اتفقت الإمامية على وجوب رجعة كثير من الأموات إلى الدنيا قبل يوم القيمة و إن كان بينهم في معنى الرجعة اختلاف و اتفقوا على إطلاق لفظ البداء في وصف الله تعالى و أن ذلك من جهة السمع دون القياس و اتفقا على أن أئمة الضلال خالفوا في كثير من تأليف القرآن و عدلوا فيه عن موجب التنزيل و سنة النبي ص و أجمعوا المعتلة و الخوارج و الزيدية و المرجئة و أصحاب الحديث على خلاف الإمامية في جميع ما عدناه

١١ - القول في الوعيد

و اتفقت الإمامية على أن الوعيد بالخلود في النار متوجه إلى الكفار خاصة دون مرتكبي الذنب من أهل المعرفة بالله تعالى و الإقرار بفرائضه من أهل الصلاة و واقفهم على هذا القول كافة المرجئة سوى محمد بن شبيب و أصحاب الحديث قاطبة و أجمعوا المعتلة على خلاف ذلك و زعموا أن الوعيد

أوائل المقالات ص : ٤٧

بالخلود في النار عام في الكفار و جميع فساق أهل الصلاة و اتفقت الإمامية على أن من عذب بذنبه من أهل الإقرار و المعرفة و الصلاة لم يخلد في العذاب و أخرج من النار إلى الجنة فينعم فيها على الدوام و واقفهم على ذلك من عدناه و أجمعوا المعتلة على خلاف ذلك و زعموا أنه لا يخرج من النار أحد دخلها للعذاب

١٢ - القول في الشفاعة

و اتفقت الإمامية على أن رسول الله ص يشفع يوم القيمة لجماعة من مرتكبي الكبائر من أئمته و أن أمير المؤمنين ع يشفع في أصحاب الذنب من شيعته و أن أئمة آل محمد ع يشفعون كذلك و ينجي الله بشفاعتهم كثيرا من الخاطئين و واقفهم على شفاعة الرسول ص المرجئة سوى ابن شبيب و جماعة من أصحاب الحديث و أجمعوا المعتلة على خلاف ذلك و زعمت أن شفاعة رسول الله ص للمطاعين دون العاصين و أنه لا يشفع في مستحق العقاب من الخلق أجمعين

١٣ - القول في الأسماء والأحكام

و اتفقت الإمامية على أن مرتكب الكبائر من أهل المعرفة والإقرار لا يخرج

أوائل المقالات ص : ٤٨

بذلك عن الإسلام وأنه مسلم وإن كان فاسقا بما فعله من الكبائر والآثام ووافقهم على هذا القول المرجئة كافة وأصحاب الحديث قاطبة ونفر من الزيدية وأجمعوا المعترضة و كثير من الخوارج والزيدية على خلاف ذلك و زعموا أن مرتكب الكبائر من ذكرناه فاسق ليس بمؤمن ولا مسلم وإن ضم إلى فسقه كل ما عد تركه من الطاعات

١٤ - القول في الإسلام والإيمان

و اتفقت الإمامية على أن الإسلام غير الإيمان وأن كل مؤمن فهو مسلم وليس كل

مسلم مؤمنا وأن الفرق بين هذين المعنين في الدين كما كان في اللسان ووافقهم

على هذا القول المرجئة وأصحاب الحديث وأجمعوا المعترضة و كثير من الخوارج و

الزيدية على خلاف ذلك و زعموا أن كل مسلم مؤمن وأنه لا فرق بين الإسلام والإيمان

في الدين

١٥ - القول في التوبة و قبولها

و اتفقت الإمامية على أن قبول التوبة تفضل من الله عز وجل وليس بواجب في

العقل إسقاطها لما سلف من استحقاق العقاب ولو لا أن السمع ورد

أوائل المقالات ص : ٤٩

بإسقاطها لجاز في العقول فعله في التائبين على شرط الاستحقاق ووافقهم على ذلك

أصحاب الحديث وأجمعوا المعترضة على خلافهم و زعموا أن التوبة مسقطة لما سلف

من العقاب على الوجوب

١٦ - القول في أصحاب البدع وما يستحقون عليه من الأسماء والأحكام

و اتفقت الإمامية على أن أصحاب البدع كفار وأن على الإمام أن يستتب لهم عند

التمكن بعد الدعوة لهم و إقامة البينات عليهم فإن تابوا عن بدعهم و صاروا إلى الصواب و إلا قتلهم لردهم عن الإيمان و أن من مات منهم على تلك البدعة فهو من أهل النار و أجمعوا المعتزلة على خلاف ذلك و زعموا أن كثيراً من أهل البدع فساق و ليسوا بكافر و أن فيهم من لا يفسق ببدعته و لا يخرج بها عن الإسلام كالمرجئة من أصحاب ابن شبيب و البرية من الزيدية الموافقة لهم في الأصول و إن خالفوهم في صفات الإمام

١٧ - القول في المفاضلة بين الأنبياء و الملائكة ع
و اتفقت الإمامية على أن أنبياء الله تعالى عز وجل ورسله من البشر
أوائل المقالات ص : ٥٠

أفضل من الملائكة و وافقهم على ذلك أصحاب الحديث و أجمعوا المعتزلة على خلاف ذلك و زعم الجمهرة منهم أن الملائكة أفضل من الأنبياء و الرسل و قال نفر منهم سوى من ذكرناه بالوقف في تفضيل أحد الفريقين على الآخر و كان اختلافهم في هذا الباب على ما وصفناه و إجماعهم على خلاف القطع بفضل الأنبياء على الملائكة حسب ما شرحناه

أوائل المقالات ص : ٥١
باب وصف ما اجتبنته أنا من الأصول نظراً و وفقاً لما جاءت به الآثار عن أئمة الهدى من آل محمد ص و ذكر من وافق ذلك مذهبه من أصحاب المقالات

١٨ - القول في التوحيد
أقول إن الله عز وجل واحد في الإلهية والأزلية لا يشبهه شيء و لا يجوز أن يماثله شيء و إنه فرد في العبودية لا ثانٍ له فيها على الوجه كلها و الأسباب وعلى هذا إجماع أهل التوحيد إلا من شذ من أهل التشبيه فإنهم أطلقوا ألفاظه و خالفوا في معناه. وأحدث رجل من أهل البصرة يعرف بالأشعرى قوله خالفاً فيه

أوائل المقالات ص : ٥٢

اللفاظ جميع الموحدين و معانيهم فيما وصفناه و زعم أن الله عز و جل صفات قديمة و أنه لم يزل بمعان لا هي هو و لا غيره من أجلها كان مستحقا للوصف بأنه عالم حي قادر سميع بصير متكلم مريد و زعم أن الله عز و جل وجها قدسيا و سمعا قدسيا و بصرأ قدسيا و يدين قدسيتين وأن هذه كلها أزلية قديمة و هذا قول لم يسبق إليه أحد من متحلى التوحيد فضلا عن أهل الإسلام

١٩ - القول في الصفات

و أقول إن الله عز و جل اسمه حي لنفسه لا بحياة و إنه قادر لنفسه و عالم لنفسه لا بمعنى كما ذهب إليه المشبهة من أصحاب الصفات و لا الأحوال المختلفات كما أبدعه أبو هاشم الجبائي و فارق بهسائر أهل التوحيد و ارتكب أشنع من مقال أهل الصفات و هذا مذهب الإمامية كافة و المعتزلة إلا من سميئاه و أكثر المرجئة و جمهور الزيدية و جماعة من أصحاب الحديث و المحكمة. و أقول إن كلام الله تعالى محدث و بذلك جاءت الآثار عن آل محمد و عليه إجماع الإمامية و المعتزلة بأسرها و المرجئة إلا من شذ عنها

أوائل المقالات ص : ٥٣

و جماعة من أصحاب الحديث و أكثر الزيدية و الخوارج. و أقول إن القرآن كلام الله و وحيه و إنه محدث كما وصفه الله تعالى و امنع من إطلاق القول عليه بأنه مخلوق و بهذا جاءت الآثار عن الصادقين ع و عليه كافة الإمامية إلا من شذ منهم و هو قول جمهور البغداديين من المعتزلة و كثير من المرجئة و الزيدية و أصحاب الحديث. و أقول إن الله تعالى مريد من جهة السمع و الاتباع و التسليم على حسب ما جاء في القرآن و لا أوجب ذلك من جهة العقول. و أقول إن إرادة الله تعالى لأفعاله هي نفس أفعاله و إرادته لأفعال خلقه أمره بالأفعال و بهذا جاءت الآثار عن أئمة الهدى من آل محمد و هو مذهب سائر الإمامية إلا من شذ منها عن قرب و فارق ما كان عليه الأئلاف و إليه يذهب جمهور البغداديين من المعتزلة و أبو القاسم البلاخي خاصة و جماعة من

المرجئة و يخالف فيه من المعتزلة البصريون و يوافقهم على الخلاف فيه المشبهة و أصحاب الصفات. وأقول إنه لا يجوز تسمية البارى تعالى إلا بما سمي به نفسه في كتابه أو على لسان نبيه ص أو سماه به حججه من خلفاء نبيه و كذلك أقول في الصفات و بهذا تطابقت الأخبار عن آل محمد ع و هو مذهب جماعة الإمامية و كثير من الزيدية و البغداديين من المعتزلة كافة و جمهور

أوائل المقالات ص : ٥٤

المرجئة و أصحاب الحديث إلا أن هؤلاء الفرق يجعلون بدل الإمام الحجة في ذلك الإجماع

٢٠ - القول في وصف البارى تعالى بأنه سماع بصير و راء و مدرك و أقول إن استحقاق القديم سبحانه لهذه الصفات كلها من جهة السمع دون القياس و دلائل العقول و إن المعنى في جميعها العلم خاصة دون ما زاد عليه في المعنى إذ ما زاد عليه في معقولنا و معنى لغتنا هو الحس و ذلك مما يستحيل على القديم وقد يقال في معنى مدرك أيضاً إذا وصف به الله تعالى إنه لا يفوته شيء و لا يهرب منه شيء و لا يجوز أن يراد به معنى إدراك الأ بصار و غيرها من حواسنا لأن الحس في الحقيقة على ما بيناه و لست أعلم من متكلمي الإمامية في هذا الباب خلافاً و هو مذهب البغداديين من المعتزلة و جماعة من المرجئة و نفر من الزيدية و يخالف فيه المشبهة و إخوانهم من أصحاب الصفات و البصريون من أهل الاعتراض

٢١ - القول في علم الله تعالى بالأشياء قبل كونها و أقول إن الله تعالى عالم بكل ما يكون قبل كونه و إنه لا حادث إلا و قد

أوائل المقالات ص : ٥٥

علمه قبل حدوثه و لا معلوم و ممكن أن يكون معلوماً إلا و هو عالم بحقيقة و إن سلطانه لا يخفى عليه شيء في الأرض و لا في السماء و بهذا قضت دلائل العقول و الكتاب المسطور و الأخبار المتواترة عن آل الرسول ص و هو مذهب جميع الإمامية و

لسنا نعرف ما حكاه المعتزلة عن هشام بن الحكم في خلافه و عندنا أنه تخرص منهم عليه و غلط ممن قلدتهم فيه فحكاه من الشيعة عنه و لم نجد له كتابا مصنفا و لا مجلسا ثابتنا و كلامه في أصول الإمامة و مسائل الامتحان يدل على ضد ما حكاه الخصوم عنه و معنا فيما ذهبنا إليه في هذا الباب جميع المنتسبين إلى التوحيد سوى الجهم بن صفوان من المجبرة و هشام بن عمرو الفوطى من المعتزلة فإنهما كانا يزعمان أن العلم لا يتعلق بالمدعوم و لا يقع إلا على موجود و أن الله تعالى لو علم الأشياء قبل كونها لما حسن منه الامتحان

٢٢- القول في الصفات

و أقول إن الصفة في الحقيقة ما أنبأت عن معنى مستفاد يخص الموصوف و ما شاركه فيه و لا يكون ذلك كذلك حتى يكون قوله أو كتابة

أوائل المقالات ص : ٥٦

يدل على ما يدل النطق عليه و ينوب منابه فيه و هذا مذهب أهل التوحيد و قد خالف فيه جماعة من أهل التشبيه

٢٣- القول فيما انفرد به أبو هاشم من الأحوال

أقول إن وصف البارى تعالى بأنه حى قادر عالم يفيد معانى معقولات ليست الذات و لا أشياء تقوم بها كما يذهب إليه جميع أصحاب الصفات و لا أحوال مختلفات على الذات كما ذهب إليه أبو هاشم الجبائى و قد خالق فيه جميع الموحدين و قوله فى المعنى المراد به المعقول فى الخطاب دون الأعيان الموجودات و هذا مذهب جميع الموحدين و خالق فيه المشبهة و أبو هاشم كما ذكرناه

٢٤- القول فى وصف البارى تعالى بالقدرة على العدل و خلافه و ما علم كونه و ما علم أنه لا يكون

و أقول إن الله جل جلاله قادر على خلاف العدل كما أنه قادر على العدل إلا أنه لا يفعل جورا و لا ظلما و لا قبيحا و على هذا جماعة الإمامية و المعتزلة كافة سوى النظام و

جماعة من المرجئة والزيدية وأصحاب الحديث والمحكمة و يخالفنا فيه المجرة
بأسرها و النظام و من واقفهم في خلاف العدل و التوحيد.

أوائل المقالات ص : ٥٧

و أقول إنه سبحانه قادر على ما علم أنه لا يكون مما لا يستحيل كاجتماع الأضداد و
نحو ذلك من المحال و على هذا إجماع أهل التوحيد إلا النظام و شذواز من أصحاب
المخلوق

٢٥ - القول في نفي الرؤية على الله تعالى بالأبصار
و أقول إنه لا يصح رؤية الباري سبحانه بالأبصار و بذلك شهد العقل و نطق القرآن و
تواتر الخبر عن أئمة الهدى من آل محمد ص و عليه جمهور أهل الإمامة و عامة
متكلميهم إلا من شذ منهم لشبهة عرضت له في تأويل الأخبار و المعتزلة بأسرها توافق
أهل الإمامة في ذلك و جمهور المرجئة و كثير من الخوارج و الزيدية و طوائف من
أصحاب الحديث و يخالف فيه المشبهة و إخوانهم من أصحاب الصفات

٢٦ - القول في العدل و الخلق

أقول إن الله عز وجل عدل كريم خلق الخلق لعبادته و أمرهم بطاعته و نهاهم عن
معصيته و عمهم بهدايته بدأهم بالنعم و تفضل عليهم بالإحسان لم يكلف أحداً إلا دون
الطاقة و لم يأمره إلا بما جعل له عليه

أوائل المقالات ص : ٥٨

الاستطاعة لا عبث في صنعه و لا تفاوت في خلقه و لا قبيح في فعله جل عن مشاركة
عباده في الأفعال و تعالى عن اضطرارهم إلى الأعمال لا يعذب أحداً إلا على ذنب فعله و
لا يلوم عباداً إلا على قبيح صنعه لا يظلم مثقال ذرة فإن تك حسنة يضاعفها و يؤت من
لدنها أجراً عظيماً. و على هذا القول جمهور أهل الإمامة و به تواترت الآثار عن آل
محمد ص و إليه يذهب المعتزلة بأسرها إلا ضراراً منها و أتباعه و هو قول كثير من
المرجئة و جماعة من الزيدية و المحكمة و نفر من أصحاب الحديث و خالف فيه

جمهور العامة و بقایا ممن عدناه و زعموا أن الله تعالى خلق أكثر خلقه لمعصيته و
خص بعض عباده بعبادته و لم يعهم بنعمته و كلف أكثرهم ما لا يطيقون من طاعته و
خلق أفعال جميع بريته و عذب العصاة على ما فعله فيهم من معصيته و أمر بما لم يرد و
نهى عما أراد و قضى بظلم العباد و أحب الفساد و كره من أكثر عباده الرشاد تعالى عما
يقول الطالمون علوا كبارا

٢٧ - القول في كراهة إطلاق لفظ خالق على أحد من العباد
و أقول إن الخلق يفعلون و يحدثون و يخترعون و يصنعون و يكتسبون و لا أطلق
القول عليهم بأنهم يخلقون و لا أقول إنهم خالقون و لا أتعذر ذكر ذلك فيما ذكر الله
تعالى و لا أتجاوز به مواضعه من القرآن و على هذا القول
أوائل المقالات ص : ٥٩

إجماع الإمامية والزيدية والبغداديين من المعتزلة وأكثر المرجئة وأصحاب
ال الحديث و خالف فيه البصريون من المعتزلة وأطلقوا على العباد أنهم خالقون
فخرجوا بذلك من إجماع المسلمين

٢٨ - القول في اللطف والأصلح
و أقول إن الله تعالى لا يفعل بعباده ما داموا مكلفين إلا أصلح الأشياء لهم في دينهم و
دنياهم و إنه لا يدخلهم صلاحا و لا نفعا و إن من أغناه فقد فعل به الأصلح في التدبير و
كذلك من أفقره و من أصحه و من أمرضه فالقول فيه كذلك. و أقول إن ما أوجبه
 أصحاب اللطف إنما وجب من جهة الجود و الكرم لا من حيث ظنوا أن
العدل أوجبه و أنه لو لم يفعله لكان ظالما. و أقول إن من علم الله تعالى أنه إذا خلقه
و كلفه لم يؤمن و لا آمن أحد من الخلق لخلقه أو بقائه أو تكليفه أو فعل من أفعاله و لا
انتفع به في دينه منتفع لم يجز أن يخلقه و من علم أنه إن أبقاء تاب من معصيته لم
يجز أن يخترمه و أن عدل الله جل اسمه و جوده و كرمه يوجب ما وصفت و يقضى به و
لا يجوز منه خلافه لاستحالة تعلق وصف العبث به أو البخل و الحاجة و هذا مذهب

جمهور الإمامية و البغداديين كافة من المعتزلة و كثير

أوائل المقالات ص : ٦٠

من المرجئة و الزيدية و البصريون من المعتزلة على خلافه و المجبرة توافقهم في
الخلاف عليه

٢٩ - القول في ابتداء الخلق في الجنة

و أقول إنه لم يكن جائزًا ابتداء الخلق في الجنة على وجه التنعيم من غير تكليف لأنه
لو كان يكون اقتطاعاً لمن علم الله تعالى منه أنه إن كلفه أطاع على النعيم المستحق
على الأعمال الذي هو أعلى وأجل وأسنى من التفضل بالتنعيم و الله سبحانه أكرم من
أن يقطع أحداً عن نفع حسن أو يقتصر به على فضل غيره أفضل منه له و أصلح في
التدبير لأن ذلك لا يقع إلا من جاهل يحسن ذلك أو يحتاج إلى منعه أو بخيل و الله
تعالى عن هذه الصفات علواً كبيراً و هذا مذهب جمهور الإمامية و قد جاءت به آثار عن
الأئمة و البغداديون من المعتزلة يوافقون فيه و البصريون منهم يخالفون الجماعة
عليه و يوافقهم في هذا الخلاف المجبرة و المشبهة

أوائل المقالات ص : ٦١

٣٠ - القول في المعرفة

و أقول إن المعرفة بالله تعالى اكتساب و كذلك المعرفة بأنبائاته و كل غائب و إنه
لا يجوز الاضطرار إلى معرفة شيء مما ذكرناه و هو مذهب كثير من الإمامية و
البغداديين من المعتزلة خاصة و يخالف فيه البصريون من المعتزلة و المجبرة و
الحساوية من أصحاب الحديث

٣١ - القول في أن الله لا يعذب إلا على ذنب أو على فعل قبيح

و أقول إن الله جل جلاله عدل كريم لا يعذب أحداً إلا على ذنب اكتسبه أو جرم اجترمه
أو قبيح نهاد عنه فارتكبه و هذا مذهب سائر أهل التوحيد سوى الجهم بن صفوان و عبد
السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي فأما الجهم بن صفوان فإنه كان يزعم أن

الله يعذب من اضطره إلى المعصية ولم يجعل له قدرة عليها ولا على تركها من الطاعة وأما عبد السلام الجبائى فإنه كان يزعم أن العبد قد يخلو من فعل الخير والقبيح معاً و يخرج عن الفعل والترك جمِيعاً فيعذبه الله سبحانه على أنه لم يفعل الواجب وإن لم يكن بخروجه منهما فعل شيئاً أو فعل به شيء و هذا قول لم يسبق إليه أحد من أهل التوحيد وهو في القبح كمذهب جهم و في بعض الوجوه أعظم قبحاً منه

أوائل المقالات ص : ٦٢

٣٢ - القول في عصمة الأنبياء

أقول إن جميع أنبياء الله ص معصومون من الكبائر قبل النبوة وبعدها و مما يستخف فاعله من الصغائر كلها وأما ما كان من صغير لا يستخف فاعله فجائز وقوعه منهم قبل النبوة وعلى غير تعمد و ممتنع منهم بعدها على كل حال وهذا مذهب جمهور الإمامية والمعتلة بأسرها تخالف فيه

٣٣ - القول في عصمة نبينا محمد ص

و أقول إن نبينا محمداً ص ممن لم يعص الله عز وجل منذ خلقه الله عز وجل إلى أن قبضه و لا تعمد له خلافاً و لا أذنب ذنباً على التعمد و لا النسيان و بذلك نطق القرآن و تواتر الخبر عن آل محمد ع و هو مذهب جمهور الإمامية والمعتلة بأسرها على خلافه. وأما ما يتعلق به أهل الخلاف من قول الله تعالى *لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ أَشْبَاهُ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ وَ يَعْتَمِدُونَهُ فِي الْحِجَةِ عَلَى خَلَافَ مَا ذَكَرْنَا هُنَّ إِنَّهُمْ بِهِ لَا يَعْلَمُونَ* تأویل بضد ما توهموه و البرهان يعتمد على البيان وقد نطق

أوائل المقالات ص : ٦٣

الفرقان بما قد وصفناه فقال جل اسمه و النَّجْمٌ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَ مَا غَوَى فنفي بذلك عنه كل معصية و نسيان

٣٤ - القول في جهة إعجاز القرآن

و أقول إن جهة ذلك هو الصرف من الله تعالى لأهل الفصاحة و اللسان عن المعارضة

للنبي ص بمثله في النظام عند تحديه لهم و جعل انصارا لهم عن الإتيان بمثله و إن كان في مقدورهم دليلا على نبوته ص و اللطف من الله تعالى مستمر في الصرف عنه إلى آخر الزمان و هذا من أوضح برهان في الإعجاز و أعجب بيان و هو مذهب النظام و خالف فيه جمهور أهل الاعتزال

٣٥ - القول في النبوة أ هي تفضل أو استحقاق
و أقول إن تعليق النبوة تفضل من الله تعالى على من اختصه بكرامته لعلمه بحميد عاقبته و اجتماع الخلال الموجبة في الحكمة بنبوته في التفضيل على من سواه فأما التعظيم على القيام بالنبوة و التبجيل و فرض الطاعة
أوائل المقالات ص : ٦٤

فذلك يستحق بعلمه الذي ذكرناه و هذا مذهب الجمهور من أهل الإمامة و جميع فقهائنا و أهل النقل منها و إنما خالف فيه أصحاب التناسخ المعتبرين إلى الإمامية و غيرهم و وافقهم على ذلك من متكلمي الإمامية بنو نوبخت و من اتبعهم بأسره من المنتسبين إلى الكلام و جمهور المعتزلة على القول بالفضل فيها و أصحاب الحديث بأسرهم على مثل هذا المقال

٣٦ - القول في الإمامة أ هي تفضل من الله عز وجل أم استحقاق
و أقول إن تكليف الإمامة في معنى التفضل به على الإمام كالنبوة على ما قدمت من المقال و التعظيم المفترض له و التبجيل و الطاعة مستحق بعزمه على القيام بما كلفه من الأعمال و على أعماله الواقعة منه أيضا حالا بعد حال و هذا مذهب الجمهور من الإمامية على ما ذكرت في النبوة و قد خالف فيه منهم من قدمت ذكره و معى فيه جمهور المعتزلة و سائر أصحاب الحديث
أوائل المقالات ص : ٦٥

٣٧ - القول في عصمة الأنئمة ع
و أقول إن الأنئمة القائمين مقام الأنبياء ص في تنفيذ الأحكام و إقامة الحدود و حفظ

الشرع و تأديب الأنام معصومون كعصمة الأنبياء و إنهم لا يجوز منهم صغيرة إلا ما قدّمت ذكر جوازه على الأنبياء و إنه لا يجوز منهم سهو في شيء في الدين و لا ينسون شيئاً من الأحكام و على هذا مذهب سائر الإمامية إلا من شذ منهم و تعلق بظاهر روایات لها تأويلاً على خلاف ظنه الفاسد من هذا الباب و المعتزلة بأسرها تخالف في ذلك و تجوز من الأئمة و قوع الكبائر و الردة عن الإسلام

٣٨ - القول في ولادة الأئمة و عصمتهم و ارتفاعها و هل ولائهم بالنص أو اختيار

و أقول إنه ليس بواجب عصمة ولادة الأئمة و واجب علمهم بجميع ما يتولونه و فضلهم فيه على رعاياهم لاستحالة رئاسة المفضول على الفاضل فيما هو رئيس عليه فيه و ليس بواجب في ولائهم النص على أعيانهم و جائز أن يجعل الله اختيارهم إلى الأئمة المعصومين و هذا

أوائل المقالات ص : ٦٦

مذهب جمهور الإمامية و بنو نوبخت رحمهم الله يوجبون النص على أعيان ولادة الأئمة كما يوجبونه في الأئمة

٣٩ - القول في أحكام الأئمة

و أقول إن للإمام أن يحكم بعلمه كما يحكم بظاهر الشهادات و متى عرف من المشهود عليه ضد ما تضمنته الشهادة أبطل بذلك شهادة من شهد عليه و حكم فيه بما أعلمه الله تعالى و قد يجوز عندي أن تغيب عنه بواطن الأمور فيحكم فيها بالظواهر و إن كانت على خلاف الحقيقة عند الله تعالى و يجوز أن يدلله الله تعالى على الفرق بين

الصادقين من الشهود و بين الكاذبين فلا يغيب عنه حقيقة الحال و الأمور في هذا الباب المتعلقة بالألفاظ و المصالح التي لا يعلمها على كل حال إلا الله عز و جل. و لأهل الإمامة في هذه المقالة ثلاثة أقوال فمنهم من يزعم أن أحكام الأئمة على الظواهر دون ما يعلموه على كل حال. و منهم من يزعم أن أحكامهم إنما هي على

البواطن دون الظواهر التي يجوز فيها الخلاف. و منهم من يذهب إلى ما اخترته أنا من المقال و لم أر لبني نوبخت رحمهم الله فيه ما أقطع على إضافته إليهم على يقين بغير ارتيا

أوائل المقالات ص : ٦٧

٤٠ - القول في معرفة الأئمة ع بجميع الصنائع وسائر اللغات
وأقول إنه ليس يمتنع ذلك منهم و لا واجب من جهة العقل و القياس و قد جاءت أخبار
عمن يجب تصديقه بأن آل محمد ص قد كانوا يعلمون ذلك فإن ثبت وجب القطع
به من جهتها على الثبات و لى في القطع به منها نظر و الله الموفق للصواب و على
قولى هذا جماعة من الإمامية و قد خالف فيه بنو نوبخت رحمهم الله و أوجبوا ذلك
عقلا و قياسا و وافقهم فيه المفوضة كافة و سائر الغلة

٤١ - القول في علم الأئمة ع بالضمائر و الكائنات و إطلاق القول عليهم بعلم
الغيب و كون ذلك لهم في الصفات
وأقول إن الأئمة من آل محمد ص قد كانوا يعرفون ضمائر بعض العباد و يعرفون ما
يكون قبل كونه و ليس ذلك بواجب في صفاتهم و لا شرطا في إمامتهم و إنما أكرمهم
الله تعالى به و أعلمهم إياه للطف في طاعتهم و التمسك بإمامتهم و ليس ذلك بواجب
عقلا و لكنه وجب لهم من جهة السمع فأما إطلاق القول عليهم بأنهم يعلمون الغيب
 فهو منكر بين الفساد لأن الوصف بذلك إنما يستحقه من علم الأشياء بنفسه لا بعلم
مستفاد و هذا لا يكون إلا الله عز وجل و على قولى هذا جماعة أهل الإمامة إلا من شذ
عنهم من المفوضة و من انتمى إليهم من الغلة

أوائل المقالات ص : ٦٨

٤٢ - القول في الإيحاء إلى الأئمة و ظهور الإعلام عليهم و المعجزات
وأقول إن العقل لا يمنع من نزول الوحي إليهم و إن كانوا أئمة غير أنبياء فقد أوحى
الله عز وجل إلى أم موسى أن أرضعيه فإذا خفت عليه فالقيه في اليم ولا تخافي و

لَا تَحْزِنْنِي إِنَّا رَادُّوْهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ فَعْرَفْتَ صِحَّةَ ذَلِكَ بِالْوَحْىِ وَعَمِلْتَ
عَلَيْهِ وَلَمْ تَكُنْ نَبِيًّا وَلَا رَسُولًا وَلَا إِمَامًا وَلَكِنَّهَا كَانَتْ مِنْ عَبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَإِنَّمَا
مَنَعَتْ مِنْ نَزْوَلِ الْوَحْىِ عَلَيْهِمْ وَإِلَيْهِمْ بِالْأَشْيَاءِ إِلَيْهِمْ لِلْإِجْمَاعِ عَلَى الْمَنْعِ مِنْ ذَلِكَ وَ
الْإِنْقَاقِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ يَزْعُمُ أَنَّ أَحَدًا بَعْدَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَخْطَأَ وَكَفَرَ وَلَحْصَوْلَ
الْعِلْمَ بِذَلِكَ مِنْ دِينِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَنَّ الْعُقْلَ لَمْ يَمْنَعْ مِنْ بَعْثَةِ نَبِيٍّ بَعْدَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَسْخَ
شَرْعِهِ كَمَا نَسْخَ مَا قَبْلَهُ مِنْ شَرَائِعِ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنَّمَا مَنَعَ ذَلِكَ الْإِجْمَاعُ وَالْعِلْمُ بِأَنَّهُ خَلَافَ
دِينِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَهَةِ الْيَقِينِ وَمَا يَقْارِبُ الْاِضْطَرَارِ وَالْإِمَامَيْةِ جَمِيعًا عَلَى مَا ذَكَرْتُ لَيْسَ
بِيَنِيهَا فِيهِ عَلَى مَا وَصَفْتَ خَلَافَ. فَأَمَّا ظَهُورُ الْمَعْجَزَاتِ عَلَيْهِمْ وَالْإِعْلَامِ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُمْكِنِ
الَّذِي لَيْسَ بِوَاجْبٍ عَقْلًا وَلَا مُمْتَنَعٌ قِيَاسًا وَقَدْ جَاءَتْ بِكُونِهِ مِنْهُمْ عَلَى الْأَخْبَارِ عَلَى
الْتَّظَاهِرِ وَالْإِنْتَشَارِ فَقَطَّعَتْ عَلَيْهِ مِنْ جَهَةِ السَّمْعِ وَصَحِيحِ الْآَثَارِ وَمَعِيَ فِي هَذَا الْبَابِ
جَمِيعُ أَهْلِ الْإِمَامَيْةِ وَبَنُو نُوبِخَتْ تَخَالُفُ فِيهِ وَتَأْبَاهُ وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُنْتَهَمِينَ
أَوَّلَ الْمَقَالَاتِ ص : ٦٩

إِلَى الْإِمَامَيْةِ يَوْجِبُونَهُ عَقْلًا كَمَا يَوْجِبُونَهُ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالْمُعْتَزِلَةُ بِأَسْرِهَا عَلَى خَلَافَنَا جَمِيعًا
فِيهِ سُوَى ابْنِ الْإِخْشِيدِ وَمَنْ اتَّبَعَهُ يَذَهَّبُونَ فِيهِ إِلَى الْجَوازِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ كَافَةً
تَجْوِزُهُ لِكُلِّ صَالِحٍ مِنْ أَهْلِ التَّقْوَىِ وَالْإِيمَانِ

٤٣ - القول في ظهور المعجزات على المنصوين من الخاصة والسفراء والأبواب
وأقول إن ذلك جائز لا يمنع منه عقل ولا سنة ولا كتاب وهو مذهب جماعة من مشايخ
الإمامية وإليه يذهب ابن الإخشيد من المعتزلة وأصحاب الحديث في الصالحين و
الأبرار وبنو نوبخت من الإمامية يمنعون ذلك ويافقون المعتزلة في الخلاف علينا
فيه ويجامعهم على ذلك الزيدية والخوارج المارقة عن الإسلام

٤٤ - القول في سماع الأئمة ع كلام الملائكة الكرام وإن كانوا لا يرون منهم
الأشخاص

وأقول بجواز هذا من جهة العقل وأنه ليس بمحظى في الصديقين من الشيعة

المعصومين من الضلال وقد جاءت بصحته وكونه للأئمة ع و من

أوائل المقالات ص : ٧٠

سميت من شيعتهم الصالحين الأبرار الأخيار واضحة الحجة والبرهان وهو مذهب
فقهاء الإمامية وأصحاب الآثار منهم وقد أباه بنو نوبخت وجماعة من أهل الإمامة لا
معرفة لهم بالأخبار ولم يمنعوا النظر ولا سلكوا طريق الصواب

٤٥ - القول في صدق منامات الرسل والأنبياء والأئمة ع وارتفاع الشبهات عنهم و
الأحلام

وأقول إن منامات الرسل والأنبياء والأئمة ع صادقة لا تكذب وإن الله تعالى
عصمهم عن الأحلام وبذلك جاءت الأخبار عنهم على الظهور والانتشار وعلى هذا
القول جماعة فقهاء الإمامية وأصحاب النقل منهم وأما متكلموهم فلا أعرف لهم نفيا و
لا إثباتا ولا مسألة فيه ولا جوابا و المعترضة بأسرها تخالفنا فيه

٤٦ - القول في المفاضلة بين الأئمة والأنبياء ع
قد قطع قوم من أهل الإمامة بفضل الأئمة ع من آل محمد ص على سائر من تقدم من
الرسل والأنبياء سوى نبينا محمد ص وأوجب فريق منهم لهم الفضل على جميع
الأنبياء سوى أولى العزم منهم ع وأبى القولين فريق منهم آخر وقطعوا بفضل
الأنبياء كلهم على سائر الأئمة ع و

أوائل المقالات ص : ٧١

هذا باب ليس للعقل في إيجابه و المنع منه مجال و لا على أحد الأقوال فيه إجماع و
قد جاءت آثار عن النبي ص في أمير المؤمنين ع و ذريته من الأئمة والأخبار عن الأئمة
الصادقين أيضا من بعد و في القرآن مواضع تقوى العزم على ما قاله الفريق الأول في
هذا المعنى و أنا ناظر فيه و بالله اعتصم من الضلال

٤٧ - القول في تكليف الملائكة

وأقول إن الملائكة مكلفوون و موعودون و متوعدون قال الله تبارك و تعالى وَمَنْ يَقُلُّ

مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ وَأَقُولُ إِنَّهُمْ
مَعْصومُونَ مَا يُوجَبُ لَهُمُ الْعِقَابُ بِالنَّارِ وَعَلَى هَذَا القَوْلُ جَمِيعُ الْإِمَامِيَّةُ وَسَائِرُ
الْمُعْتَلَةُ وَأَكْثَرُ الْمَرْجَيَّةُ وَجَمَاعَةُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَقَدْ أَنْكَرَ قَوْمٌ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ أَنَّ
تَكُونَ الْمَلَائِكَةُ مَكْلُوفِينَ وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ إِلَى الْأَعْمَالِ مُضْطَرُونَ وَوَافَقُوهُمْ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةُ
مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ

٤٨ - القول في المفاضلة بين الأئمة و الملائكة

أَمَا الرَّسُولُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ عَ فَقُولُى فِيهِمْ مَعَ أَئِمَّةِ آلِ مُحَمَّدٍ صَ كَقُولِى فِي
الْأَنْبِيَاءِ مِنَ الْبَشَرِ وَالرَّسُولِ عَ وَأَمَا بَاقِي الْمَلَائِكَةِ فَإِنَّهُمْ وَإِنْ بَلَغُوا بِالْمُلْكِيَّةِ فَضَلاَّ
فَالْأَئِمَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَ أَفْضَلُ مِنْهُمْ وَأَعْظَمُ ثَوَابًا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَدْلَةٍ لَيْسَ مَوْضِعُهَا
هَذَا الْكِتَابُ

أوائل المقالات ص : ٧٢

٤٩ - القول في احتمال الرسل والأئمة والألام وأحوالهم بعد الممات
وأقول إن رسل الله تعالى من البشر وأنبياءه والأئمة من خلفائه محدثون مصنوعون
تلحقهم الآلام وتحدث لهم اللذات وتنمى أجسامهم بالأغذية وتنقص على مرور
الزمان و يحل بهم الموت ويجوز عليهم الفنا و على هذا القول إجماع أهل التوحيد
وقد خالفنا فيه المنتمون إلى التفويض وطبقات الغلة و أما أحوالهم بعد الوفاة
فإنهم ينقلون من تحت التراب فيسكنون بأجسامهم وأرواحهم جنة الله تعالى
فيكونون فيها أحياه ينعمون إلى يوم الممات يستبشرون بمن يلحق بهم من صالحى
أمههم و شيعتهم و يلقونه بالكرامات و ينتظرون من يرد عليهم من أمثال السابقين من
ذوى الديانات و إن رسول الله ص والأئمة من عترته خاصة لا يخفى عليهم بعد الوفاة
أحوال شيعتهم فى دار الدنيا بإعلام الله تعالى لهم ذلك حالا بعد حال و يسمعون كلام
المناجى لهم فى مشاهدهم المكرمة العظام بلطيفة من لطائف الله تعالى بينهم بها من
جمهور العباد و تبلغهم المناجاة من بعد كما جاءت به الرواية و هذا مذهب فقهاء

الإمامية كافة وحملة الآثار منهم ولست أعرف

أوائل المقالات ص : ٧٣

فيه لمتكلميهم من قبل مقالاً وبلغني عن بنى نوبخت ره خلاف فيه ولقيت جماعة من المقصرين عن المعرفة ممن ينتمي إلى الإمامة أيضاً يأبونه وقد قال الله تعالى فيما يدل على الجملة ولا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينٌ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبِشُرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ وَمَا يَتْلُو هَذَا مِنَ الْكَلَامِ وَقَالَ فِي قَصَّةِ مُؤْمِنٍ أَلَّا فَرْعَوْنٌ قَيْلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ.

و قال رسول الله ص من سلم على عند قبرى سمعته و من سلم على من بعيد بلغته سلام الله عليه و رحمة الله و بركاته

ثم الأخبار في تفصيل ما ذكرناه من الجمل عن أئمة آل محمد ص بما وصفناه نصاً و لفظاً أكثر و ليس هذا الكتاب موضع ذكرها فكنت أوردها على التفصيل و البيان
٥٠ - القول في رؤية المحضرین رسول الله ص و أمير المؤمنین ع عند الوفاة
هذا باب قد أجمع عليه أهل الإمامة و توادر الخبر به عن الصادقين من

أوائل المقالات ص : ٧٤

الأئمة ع و جاء عن أمير المؤمنین ع أنه قال للحارث الهمданی رحمه الله
يا حار همدان من يمت يرني من مؤمن أو منافق قبل
يعرفني طرفه و أعرفه بعينه و اسمه و ما فعل
في أبيات مشهورة و فيه يقول إسماعيل بن محمد السيد رحمه الله
و يراه المحضور حين تكون الروح بين اللهاة و الحلقوم
و متى ما يشاء أخرج للناس فتدمى وجوههم بالكلوم
غير أنني أقول فيه إن معنى رؤية المحضر لهما ع هو العلم بشمرة ولا يتهمها أو الشك

فيهما و العداوة لهما أو التقصير في حقوقهما على اليقين بعلامات يجدها في نفسه و
أمارات و مشاهدة أحوال و معاينة مدركات لا يرتاب معها بما ذكرناه دون رؤية البصر
لأعيانهما و مشاهدة النواذير لأجسادهما باتصال الشعاع وقد قال الله عز و جل فَمَنْ
يَعْمَلْ مِتْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَ مَنْ يَعْمَلْ مِتْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ وَ إِنَّمَا أَرَادَ جَلَّ شَاءَهُ
بِالرَّؤْيَا هَاهُنَا مَعْرِفَةٌ ثَمَرَةُ الْأَعْمَالِ عَلَى الْيَقِينِ الَّذِي لَا يَشُوَّبُهُ ارْتِيَابٌ وَ قَالَ سَبَحَانَهُ
مَنْ كَانَ يَرْجُو لِقاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ وَ لِقاءُ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ لِقاءُ جَزَائِهِ عَلَى الْأَعْمَالِ
وَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ مَحْقُوقُ النَّظَرِ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ وَ قَدْ خَالَفُوهُمْ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنْ حَشْوِيهِمْ وَ
زَعَمُوا أَنَّ الْمُحْتَضَرَ يَرَى نَبِيَّهُ وَ لَيْهِ بَبْصَرَهُ كَمَا يَشَاهِدُ الْمَرَيَّاتِ وَ أَنَّهُمَا يَحْضُرَانَ
مَكَانَهُ وَ يَجاورَانَهُ بِأَجْسَامِهِمَا فِي الْمَكَانِ

أوائل المقالات ص : ٧٥

٥١ - القول في رؤية المحضر الملائكة

و القول عندي في ذلك كالقول في رؤيته لرسول الله و أمير المؤمنين ع و جائز أن
يراهم ببصره بأن يزيد الله تعالى في شعاعه ما يدرك به أجسامهم الشفافة الرقيقة و لا
يجوز مثل ذلك في رسول الله ص و أمير المؤمنين ع لاختلاف بين أجسامهما و أجسام
الملائكة في التركيبات و هذا مذهب جماعة من متكلمي الإمامية و من المعتزلة البلخي
و جماعة من أهل بغداد

٥٢ - القول في أحوال المكلفين من رعايا الأئمة ع بعد الوفاة

أقول إنهم أربع طبقات طبقة يحييهم الله و يسكنهم مع أوليائهم في الجنان و طبقة
يحيون و يلحقون بأئمتهم في محل الهوان و طبقة أقف فيهم و أجوز حياتهم و أجوز
كونهم على حال الأموات و طبقة لا يحيون بعد الموت حتى النشور و المآب. فاما
الطبقة المنعمه فهم المستبصرون في المعارف المتمحصون للطاعات و أما المعدبة
فهم المعاندون للحق المسرفون في اقتراف السيئات و أما المشكوك في حياتهم و
بقيائهم مع الأموات فهم الفاسدون من أهل المعرفة و الصلاة الذين اقترفو الآثام على

التحريم لها للشهوة دون العناد والاستحلال و سوفوا التوبة منها فاخترموا دون ذلك
فهؤلاء جائز من الله عز وجل اسمه رفع الموت عنهم لتعذيبهم في البرزخ على ما
اكتسبوه من الأجرام وتطهيرهم بذلك منها قبل
أوائل المقالات ص : ٧٦

الحشر ليردوا القيامة على الأئمان من نار جهنم ويدخلوا بطاعتهم الجنان و جائز تأخير
حياتهم إلى يوم الحساب لعقابهم هناك أو العفو عنهم كما يشاء الله عز وجل و
أمرهم في هذين القسمين مطوى عن العباد. وأما الطبقة الرابعة فهم المقصرة عن
الغاية في المعرفة عن غير عناد و المستضعفون من سائر الناس وهذا القول على
الشرح الذي أثبت هو مذهب نقلة الآثار من الإمامية و طريقة السمع و صحيح الأخبار
و ليس لمتكلميهم من قبل فيه مذهب مذكور

٥٣ - القول في نزول الملائكة على أصحاب القبور و مساءلتهم عن الاعتقاد
و أقول إن ذلك صحيح و عليه إجماع الشيعة و أصحاب الحديث و تفسير مجمله أن
الله تعالى ينزل على من يريد تنعيمه بعد الموت ملائكة اسمهما مبشر و بشير فيسألانه
عن ربه جلت عظمته و عن نبيه و عليه فيجيئهما بالحق الذي فارق الدنيا على اعتقاده و
الصواب و يكون الغرض في مساءلتهم استخراج العلامة بما يستحقه من النعيم
فيجدانها منه في الجواب. و ينزل جل جلاله على من يريد تعذيبه في البرزخ ملائكة
اسمها ناكر و نكير فيوكلاهما بعذابه و يكون الغرض من مساءلتهم له استخراج
علامة استحقاقه من العذاب بما يظهر من جوابه من التجلج عن الحق أو الخبر عن
سوء

أوائل المقالات ص : ٧٧

الاعتقاد أو إبلاسه و عجزه عن الجواب و ليس ينزل الملائكة من أصحاب القبور إلا على
من ذكرناه و لا يتوجه سؤالهما منهم إلا إلى الأحياء بعد الموت لما وصفناه و هذا هو
مذهب حملة الأخبار من الإمامية و لهم فيما سطرت منه آثار و ليس لمتكلميهم من قبل

فيه مقال عرفته فأحكيه على النظم

٥٤ - القول في تنعيم أصحاب القبور و تعذيبهم و على أي شيء يكون الثواب لهم و العقاب و من أي وجه يصل إليهم ذلك و كيف تكون صورهم في تلك الأحوال

و أقول إن الله تعالى يجعل لهم أجساما كأجسامهم في دار الدنيا ينعم مؤمنيهم فيها و يعذب كفارهم فيها و فساقهم فيها دون أجسامهم التي في القبور يشاهدها الناظرون تتفرق و تندرس و تبلى على مرور الأوقات و ينالهم ذلك في غير أماكنهم من القبور و هذا يستمر على مذهبى في النفس و معنى الإنسان المكلف عندى هو الشيء المحدث القائم بنفسه الخارج عن صفات الجوادر والأعراض و معى به روايات عن الصادقين من آل محمد ص و لست أعرف لمتكلم من الإمامية قبلى فيه مذهبًا فأحكيه و لا أعلم بينى وبين فقهاء الإمامية وأصحاب الحديث فيه اختلافا

٥٥ - القول في الرجعة

و أقول إن الله تعالى يرد قوما من الأممات إلى الدنيا في صورهم التي
أوائل المقالات ص : ٧٨

كانوا عليهما فيعز منهم فريقا و يذل فريقا و يدلي المحققين من المبطلين و المظلومين منهم من الظالمين و ذلك عند قيام مهدي آل محمد ع. و أقول إن الراجعين إلى الدنيا فريقان أحدهما من علت درجته في الإيمان و كثرت أعماله الصالحة و خرج من الدنيا على اجتناب الكبائر الموبقات فيريه الله عز وجل دولة الحق و يعزه بها و يعطيه من الدنيا ما كان يتمناه و الآخر من بلغ الغاية في الفساد و انتهى في خلاف المحققين إلى أقصى الغايات و كثر ظلمه لأولياء الله و اقترافه السيئات فينتصر الله تعالى لمن تعدى عليه قبل الممات و يشفى غيظهم منه بما يحله من النقمات ثم يصير الفريقان من بعد ذلك إلى الموت و من بعده إلى النشور و ما يستحقونه من دوام الثواب و العقاب و قد جاء القرآن بصحة ذلك و تظاهرت به الأخبار و الإمامية بأجمعها عليه إلا

شذاذاً منهم تأولوا ما ورد فيه مما ذكرناه على وجه يخالف ما وصفناه

٥٦ - القول في الحساب و ولاته و الصراط و الميزان

و أقول إن الحساب هو موافقة العبد على ما أمر به في دار الدنيا وإنه يختص بأصحاب المعاصي من أهل الإيمان وأما الكفار فحسابهم جزاؤهم

أوائل المقالات ص : ٧٩

بالاستحقاق والمؤمنون الصالحون يوفون أجورهم بغير حساب. و أقول إن المتولى لحساب من ذكرت رسول الله ص وأمير المؤمنين ع والأئمة من ذريتهما ع بأمر الله تعالى لهم بذلك وجعله إليهم تكمة لهم وإجلالاً لمقاماتهم وتعظيمها على سائر العباد و بذلك جاءت الأخبار المستفيضة عن الصادقين ع عن الله تعالى وقد قال الله عز وجل **وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ** يعني الأئمة ع على ما جاء في التفسير الذي لا شك في صحته ولا ارتياه. و أقول إن الصراط جسر بين الجنة والنار تثبت عليه أقدام المؤمنين وتزل عنه أقدام الكفار إلى النار وبذلك جاءت أيضاً الأخبار وأما الميزان فهو التعديل بين الأعمال والمستحق عليها والمعدلون في الحكم إذ ذاك هم ولادة الحساب من أئمة آل محمد ص وعلى هذا القول إجماع نقلة الحديث من أهل الإمامة وأما متكلموهم من قبل فلم أسمع لهم في شيء منه كلاماً

٥٧ - القول في الشفاعة

و أقول إن رسول الله ص يشفع يوم القيمة في مذنبى أمنه من الشيعة خاصة فيشفعه الله عز وجل ويشفع أمير المؤمنين ع في عصاة شيعته فيشفعه الله عز وجل وتشفع الأئمة ع في مثل ما ذكرناه من شيعتهم فيشفعهم ويشفع المؤمن البر لصديقه المؤمن المذنب فتنفعه شفاعته ويشفعه الله و على هذا القول إجماع الإمامية إلا من شذ منهم وقد نطق به القرآن و تظاهرت به

أوائل المقالات ص : ٨٠

الأخبار قال الله تعالى في الكفار عند إخباره عن حسراتهم على الفائت لهم مما حصل

لأهل الإيمان فما لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَدِيقٌ حَمِيمٌ

و قال رسول الله ص إني أشفع يوم القيمة فأشفع و يشفع على ع فيشفع و إن أدنى المؤمنين شفاعة يشفع في أربعين من إخوانه

٥٨- القول في البداء و المشية

و أقول في معنى البداء ما يقوله المسلمون بأجمعهم في النسخ و أمثاله من الإفقار بعد الإغاء و الإمارض بعد الإعفاء و الإمامة بعد الإحياء و ما يذهب إليه أهل العدل خاصة من الزيادة في الآجال و الأرزاق و النقصان منها بالأعمال. فأما إطلاق لفظ البداء فإنما صرت إليه بالسمع الوارد عن الوسائل بين العباد وبين الله عز وجل ولو لم يرد به سمع أعلم صحته ما استجزت إطلاقه كما أنه لو لم يرد على سمع بأن الله تعالى يغضب و يرضي و يحب و يعجب لما أطلق ذلك عليه سبحانه و لكنه لما جاء السمع به صرت إليه على المعنى التي لا تأبها العقول و ليس بيبي و بين كافة المسلمين في هذا الباب خلاف و إنما خالف من خالفهم في اللفظ دون ما سواه و قد أوضحت عن علتي في إطلاقه بما يقصر معه الكلام و هذا مذهب الإمامية بأسرها و كل من فارقها في المذهب ينكره على ما وصفت من الاسم دون المعنى و لا يرضاه

٥٩- القول في تأليف القرآن و ما ذكر قوم من الزيادة فيه و النقصان

أقول إن الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد ص باختلاف القرآن و ما أحدهـ بعض الظالمين فيه من الحذف

أوائل المقالات ص : ٨١

و النقصان فأما القول في التأليف فالموجود يقضي فيه بتقاديم المتأخر و تأخير المتقدم و من عرف الناسخ و المنسوخ و المكى و المدى لم يرتب بما ذكرناه. و أما النقصان فإن العقول لا تحيله و لا تمنع من وقوعه و قد امتحنت مقالة من ادعاه و كلمت عليه المعتزلة و غيرهم طويلا فلم أظفر منهم بحجـة أعتمدهـا في فسادـهـ و قد قال جماعة من أهل الإمامة إنه لم ينقصـ منـ كلمةـ وـ لاـ منـ آيةـ وـ لاـ منـ سورةـ وـ لكنـ حـذـفـ ماـ كانـ

مثبتا في مصحف أمير المؤمنين ع من تأويله و تفسير معانيه على حقيقة تنزيله و ذلك
كان ثابتا منها و إن لم يكن من جملة كلام الله تعالى الذي هو القرآن المعجز و قد
يسمى تأويل القرآن قال الله تعالى وَ لَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ
وَحْيٌ وَ قُلْ رَبُّ زِدْنِي عِلْمًا فسمى تأويل القرآن قرآنا و هذا ما ليس فيه بين أهل
التفسير اختلاف. و عندي أن هذا القول أشبه من مقال من ادعى نقصان كلام من نفس
القرآن على الحقيقة دون التأويل و إليه أميل و الله أسأل توفيقه للصواب. و أما
الزيادة فيه فمقطوع على فسادها من وجه و يجوز صحتها من وجه فالوجه الذي أقطع
على فساده أن يمكن لأحد من الخلق زيادة مقدار سورة فيه على حد يلتبس به عند أحد
من الفصحاء و أما الوجه المجوز فهو أن يزداد فيه الكلمة و الكلمات و الحرف و
الحرفان و ما أشبه ذلك مما لا يبلغ حد الإعجاز و يكون ملتبسا عند أكثر الفصحاء بكلم
القرآن غير أنه لا بد متى وقع ذلك من أن

أوائل المقالات ص : ٨٢

يدل الله عليه و يوضح لعباده عن الحق فيه و لست أقطع على كون ذلك بل أميل إلى
عدمه و سلامه القرآن عنه و معى بذلك حديث عن الصادق جعفر بن محمد ع و هذا
المذهب بخلاف ما سمعناه عن بنى نوبخت رحمهم الله من الزيادة في القرآن و النقصان
فيه و قد ذهب إليه جماعة من متكلمي الإمامية و أهل الفقه منهم و الاعتبار

٦٠ - القول في أبواب الوعيد

و أقول في الوعيد ما قد تقدم حكايته عن جماعة الإمامية و أقول بعد ذلك إن من عمل
الله عملا و تقرب إلى الله بقربة أثابه على ذلك بالنعم المقيم في جنات الخلود و بنو
نوبخت رحمهم الله يذهبون إلى أن كثيرا من المطيعين لله سبحانه و تعالى يثابون
على طاعتهم في دار الدنيا و ليس لهم في الآخرة من نصيب و معى على ما ذهبت إليه
أكثر المرجئة و جماعة من الإمامية

٦١ - القول في تحابط الأعمال

وأقول إنه لا تتحابط بين المعاصي والطاعات ولا الثواب ولا العقاب وهو مذهب
جماعة من الإمامية والمرجئة وبنو نوبخت يذهبون إلى التتحابط فيما ذكرناه و
يواافقون في ذلك أهل الاعتزال

أوائل المقالات ص : ٨٣

٦٢ - القول في الكفار و هل فيهم من يعرف الله عز وجل و تقع منهم الطاعات
وأقول إنه ليس يكفر بالله عز وجل من هو به عارف ولا يطيقه من هو لنعمته جاحد و
هذا مذهب جمهور الإمامية وأكثر المرجئة وبنو نوبخت رحمهم الله يخالفون في هذا
الباب ويزعمون أن كثيرا من الكفار بالله تعالى عارفون والله تعالى في أفعال كثيرة
مطهرون وأنهم في الدنيا على ذلك يجازون ويثابون ومعهم على بعض هذا القول
المعترلة وعلى البعض الآخر جماعة من المرجئة

٦٣ - القول في الموافاة

وأقول إن من عرف الله تعالى وقتا من دهره وآمن به حالا من زمانه فإنه لا يموت إلا
على الإيمان به و من مات على الكفر بالله تعالى فإنه لم يؤمن به وقتا من الأوقات و
معى بهذا القول أحاديث عن الصادقين و إليه ذهب كثير من فقهاء الإمامية و نقلة
الأخبار و هو مذهب كثير من المتكلمين في الإرجاء وبنو نوبخت رحمهم الله يخالفون
فيه و يذهبون في خلافه مذاهب أهل الاعتزال

٦٤ - القول في صغائر الذنوب

وأقول إنه ليس في الذنوب صغيرة في نفسه وإنما يكون فيها
أوائل المقالات ص : ٨٤

بالإضافة إلى غيره و هو مذهب أكثر أهل الإمامة والإرجاء وبنو نوبخت رحمهم الله
يخالفون فيه و يذهبون في خلافه إلى مذهب أهل الوعيد والاعتزال

٦٥ - القول في العموم والخصوص

وأقول إن لأنواع الخصوص صورة في اللسان وليس لأنواع العموم ولا لأنواعه صيغة

فى اللغة و إنما يعرف المراد منه بما يقترب إليه من الأمارات و هذا مذهب جمهور
الراجئة و كافة متكلمي الإمامية إلا من شذ عنها و وافق الراجئة أهل الاعتزال

٦٦ - القول في الأسماء والأحكام

و أقول إن مرتکبى الكبائر من أهل المعرفة والإقرار مؤمنون بإيمانهم بالله و برسوله
و بما جاء من عنده و فاسقون بما معهم من كبائر الآثام و لا أطلق لهم اسم الفسق و لا
اسم الإيمان بل أقيدهما جميعاً في تسميتهم بكل واحد منها و أمتنع من الوصف لهم
بهما من الإطلاق و أطلق عليهم اسم الإسلام بغير تقييد و على كل حال و هذا مذهب
الإمامية إلا بنى نوبخت فإنهم خالفوا فيه و أطلقوا للفساق اسم الإيمان

أوائل المقالات ص : ٨٥

٦٧ - القول في التوبة

و أقول في التوبة بما قدمت ذكره عن جماعة الإمامية و من بعد ذلك إنها مقبولة من كل
 العاص ما لم ييأس من الحياة قال الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى إذا حضر أحد هم الموت قال إنني تبت الآن ولما الذين يموتون وهم كفار
قوله سبحانه حتى إذا جاء أحد هم الموت قال رب ارجعون لعلى أعمل صالحاً فيما
تركت كلّا إنّها كَلِمَةُ هُوَ قَائِلُهَا وَ مِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبَعَثُونَ وَ لَسْتُ أَعْلَمُ
بين أهل العلم كافة في هذا الباب اختلافاً

٦٨ - القول في حقيقة التوبة

أقول إن حقيقة التوبة هو الندم على ما فات على وجه التوبة إلى الله عز وجل و
شرطها هو العزم على ترك المعاودة إلى مثل ذلك الذنب في جميع حياته فمن لم
يجمع في توبته ما ذنبه فليس بتائب و إن ترك فعل أمثال ما سلف منه من
معاصي الله عز وجل و هذا مذهب جمهور أهل العدل و لست أعرف فيه لمتكلمي
الإمامية شيئاً أحكيه و عبد السلام الجبائي و من اتبعه يخالفون فيه

أوائل المقالات ص : ٨٦

٦٩ - القول في التوبة من القبيح مع الإقامة على مثله في القبح
أقول إن التوبة من ذلك تصح وإن اعتقد التائب قبح ما يقيم عليه إذا اختلفت الدواعي
في المتروك والمعزوم عليه فأما إذا اتفقت الدواعي فيه فلا تصح التوبة منه وهذا
مذهب جميع أهل التوحيد سوى أبي هاشم الجبائى فإنه زعم أن التوبة لا تصح من
قبيح مع الإقامة على ما يعتقد قبحه وإن كان حسنا فضلا عن أن يكون قبيحا

٧٠ - القول في التوبة من مظالم العباد

أقول إن من شرط التوبة إلى الله سبحانه من مظالم العباد الخروج إلى المظلومين
من حقوقهم بأدائها إليهم أو باستحلالهم منها على طيبة النفس بذلك والاختيار له
فمن عدم منهم صاحب المظلمة و فقده خرج إلى أوليائه من ظلامته أو استحلالهم منها
على ما ذكرناه و من عدم الأولياء حق العزم على الخروج إليهم متى وجدهم واستفراغ
الواسع في ذلك بالطلب في حياته والوصية له بعد وفاته و من جهل أعيان المظلومين
أو مواضعهم حق العزم و النية في الخروج من الظلمة إليهم متى عرفتهم و جهد و
أجهد نفسه في التماسهم فإذا خاف فوت ذلك بحضور أجله وصى به على ما قدمناه و من
لم يجد طولا لرد

٨٧ - أوائل المقالات ص :

المظالم سأل الناس الصلة له و المعونة على ما يمكنه من ردتها أو آجر نفسه إن نفعه
ذلك و كان طريقة إلى استفادة ما يخرج به من المظالم إلى أهلها. و الجملة في هذا
الباب أنه يجب على الظالمين استفراغ الجهد مع التوبة في الخروج من مظالم العباد
إنه إذا علم الله ذلك منهم قبل توبتهم و عوض المظلومين عنهم إذا عجز التائبون عن
رد ظلاماتهم و إن قصر التائبون من الظلم فيما ذكرناه كان أمرهم إلى الله عز و جل
فإن شاء عاقبهم و إن شاء تفضل عليهم بالعفو و الغفران و على هذا إجماع أهل الصلاة
من المتكلمين و الفقهاء

٧١ - القول في التوبة من قتل المؤمنين

أقول من قتل مؤمنا على وجه التحريم لدمه دون الاستحلال ثم أراد التوبة مما فعله فعليه أن يسلم نفسه إلى أولياء المقتول فإن شاءوا استقادوا منه وإن شاءوا ألزموه الدية وإن شاءوا عفوا عنه وإن لم يفعل ذلك لم تقبل توبته وإن فعله كانت توبته مقبولة وسقط عنه بها عقاب ما جناه وبهذا نطق القرآن وعليه انعقد الإجماع وإنما خالف فيه شذاذ من الحشوية والعوام وأما القول فيمن استحل دماء المؤمنين وقتل منهم مؤمنا على الاستحلال فإن العقل لا يمنع من توبته وقبول التوبة منه لكن السمع ورد عن الصادقين من أئمة الهدى ع أنه من فعل ذلك لم يوفق للتوبة أبدا ولم يتبع على الوجه الذي يسقط عنه العقاب به مختارا لذلك غير مجبر ولا مضطر كما ورد الخبر عنهم ع أن ولد

أوائل المقالات ص : ٨٨

الزناء لا ينجي ولا يختار عند بلوغه الإيمان على الحقيقة وإن أظهره على كل حال وإنما يظهره على الشك فيه أو النفاق دون الاعتقاد له على الإيقان

و كما ورد الخبر عن الله عز وجل في جماعة من خلقه أن مآلهم إلى النار وأنهم لا يؤمنون به أبدا ولا يتربكون الكفر به والطغيان وعلى هذا القول إجماع الفقهاء من أهل الإمامة ورواة الحديث منهم والآثار ولم أجده لمتكلميهم فيه مقالاً أحكيه في

جملة الأقوال

٧٢ - باب القول في بيان العلم بالغائبات وما يجري مجرها من الأمور المستنبطات و هل يصح أن يكون اضطراراً أم جميعه من جهة الاكتساب وأقول إن العلم بالله عز وجل وأنبيائه ع و بصحة دينه الذي ارتضاه وكل شيء لا يدرك حقيقته بالحواس ولا يكون المعرفة به قائمة في البداية وإنما يحصل بضرب من القياس لا يصح أن يكون من جهة الاضطرار ولا يحصل على الأحوال كلها إلا من جهة الاكتساب كما لا يصح وقوع العلم بما طريقه الحواس من جهة القياس ولا يحصل العلم في حال من الأحوال بما في البداية من جهة القياس وهذا قد تقدم و زدنا

فيه شرحا هاهنا للبيان و إليه يذهب جماعة البغداديين و يخالف فيه البصريون من
المعتزلة و المشبهة و أهل القدر و الإرجاء

أوائل المقالات ص : ٨٩

٧٣ - القول في العلم بصحة الأخبار و هل يكون فيه اضطرار أم جميعه اكتساب
و أقول إن العلم بصحة جميع الأخبار طريقه الاستدلال و هو حاصل من جهة الاكتساب
و لا يصح وقوع شيء منه بالاضطرار و القول فيه كالقول في جملة الغائبات و إلى هذا
القول يذهب جمهور البغداديين و يخالف فيه البصريون و المشبهة و أهل الإجبار

٧٤ - القول في حد التواتر من الأخبار
و أقول إن التواتر المقطوع بصحته في الأخبار هو نقل الجماعة التي يستحيل في
العادة أن تتوطأ على افتعال خبرفينطوى ذلك و لا يظهر على البيان و هذا أمر يرجع
إلى أحوال الناس و اختلاف دواعيهم و أسبابهم و العلم بذلك راجع إلى المشاهدة و
الوجود و ليس يتصور للغائب عن ذلك بالعبارة و الكلام و هذا مذهب أصحاب التواتر
من البغداديين و يخالف فيه البصريون و يحدونه بما أوجب علما على الاضطرار

أوائل المقالات ص : ٩٠

٧٥ - القول فيما يدرك بالحواس و هل العلم به من فعل الله تعالى أو فعل العباد
و أقول إن العلم بالحواس على ثلاثة أضرب فضرب هو من فعل الله تعالى و ضرب من
فعل الحاس و ضرب من فعل غيره من العباد. فأما فعل الله تعالى فهو ما حصل للعالم
به عن سبب من الله تعالى كعلمه بصوت الرعد و لون البرق و وجود الحر و البرد و
أصوات الرياح و ما أشبه ذلك مما يbedo للحاس من غير أن يتعمل لإحساسه و يكون
بسبب من الله سبحانه ليس للعباد فيه اختيار. فأما فعل الحاس فهو ما حصل له عقيب
فتح بصره أو الإصغاء بأذنه أو التعامل لإحساسه بشيء من حواسه أو بفعله السبب
الموجب لإحساس المحسوس و حصول العلم به. وأما فعل غير الحاس من العباد فهو
ما حصل للحاس بسبب من بعض العباد كالصائح بغيره و هو غير متعمل لسماعه أو

المولم له فلا يمتنع من العلم بالألم عند إيلامه و ما أشبه ذلك و هذا مذهب جمهور المتكلمين من أهل بغداد و يخالف فيه من سميناه

أوائل المقالات ص : ٩١

٧٦ - القول في أهل الآخرة و هل هم مأمورون أو غير مأمورين
و أقول إن أهل الآخرة مأمورون بعقولهم بالسداد و محسن لهم ما حسن لهم في دار الدنيا من الرشاد و إن القلوب لا تنقلب بما هي عليه الآن و لا تتغير عن حقيقتها على كل حال و هذا مذهب متكلمي أهل بغداد و يخالف فيه البصريون و من ذكرناه

٧٧ - القول في أهل الآخرة و هل هم مكلفون أو غير مكلفين
و أقول إن أهل الآخرة صنفان فصنف منهم في الجنة و هم فيها مأمورون بما يؤثرون و يخف على طباعهم و يميلون إليه و لا يثقل عليهم من شكر المنعم سبحانه و تعظيمه و حمده على تفضله عليهم و إحسانه إليهم و ما أشبه ذلك من الأفعال و ليس الأمر لهم بما وصفناه إذا كانت الحال فيه ما ذكرناه تكليفا لأن التكليف إنما هو إرزام ما يثقل على الطياع و يلحق بفعله المشاق. و الصنف الآخر في النار و هم من العذاب و كلفه و مشاقه و آلامه على ما لا يحصى من أصناف التكليف للأعمال و ليس يتعرضون من الأمر و النهي بعقولهم حسب ما شرحناه و هذا قول الفريق الذي قدمناه و يخالف فيه من الفرق من سميناه و ذكرناه

أوائل المقالات ص : ٩٢

٧٨ - القول في أهل الآخرة و هل هم مختارون لأفعالهم أو مضطرون أم ملجمون على ما يذهب إليه أهل الخلاف
و أقول إن أهل الآخرة مختارون لما يقع منهم من الأفعال و ليسوا مضطرين و لا ملجمين و إن كان لا يقع منهم الكفر و العناد. و أقول إن الذي يرفع توهם وقوع الفساد منهم وقوع دواعيهم إليه لا ما ذهب إليه من خالق في ذلك من الإلقاء و الاضطرار و هو مذهب متكلمي البغداديين و كان أبو الهذيل العالف يذهب إلى أن أهل

الآخرة مضطرون إلى الأفعال والجباري وابنه يزعمان أنهم ملجمون إلى الأعمال

٧٩ - القول في أهل الآخرة و هل يقع منهم قبيح من الأفعال

أقول إن أهل الآخرة صنفان فصنف من أهل الجنة مستغنو عن فعل القبيح ولا يقع منهم شيء منه على الوجه كله والأسباب لتوفر دواعيهم إلى محاسن الأفعال وارتفاع دواعي فعل القبيح عنهم على كل حال. و الصنف الآخر من أهل النار قد يقع

منهم القبيح على غير العnad قال الله

أوائل المقالات ص : ٩٣

تعالى وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَ لَا نُكَذَّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَ نَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بَلْ بَدَا لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفِونَ مِنْ قَبْلُ وَ لَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ وَ قَالَ سَبَحَانَهُ وَ يَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرُكَاءُكُمُ الَّذِينَ كُفِّرُتُمْ تَزْعُمُونَ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَ اللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ انْظُرْ كَيْفَ كَذَّبُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ وَ ضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَقْتَرُونَ فَأَخْبَرَ جَلَّ اسمه عن كذبهم في الآخرة و الكذب قبيح بعينه و باطل على كل

حال وهذا المذهب أيضاً مذهب من ذكرناه من متكلمي أهل بغداد و يخالف فيه

البصريون من أهل الاعتزال

٨٠ - القول في المقطوع والموصول

و أقول إن كل عمل ذي أجزاء من الفعل أمر الله تعالى بالإتيان به على الكمال و جعله مفترضاً و سنة يستحق به الثواب كالصلوة و الصيام و الزكاة و الحج و أشباه ذلك من الطاعات ثم علم سبحانه أن العبد يقطعه قبل تمامه مختاراً أو يفسده متعمداً بترك كماله فإنه لا يقع منه شيء على وجه القرابة إليه جل اسمه و متى ابتدأ به لقرابة الله تعالى في الحقيقة فلن يقطعه فاعله مختاراً و لن يفسده بترك كماله متعمداً و لا بد أن يصله حتى يأتي به على نظامه مؤثراً لذلك مختاراً و هذا الباب لاحق بباب الموافاة في معناه و هو مذهب هشام بن الفوطى من المعزلة و زراره بن أعين و محمد بن الطيار و

جماعة كثيرة من متكلمي الإمامية و يخالف فيها جمهور المعتزلة و سائر الزيدية و أكثر
أهل التشبيه و طوائف من المرجئة

أوائل المقالات ص : ٩٤

٨١- القول في حكم الدار

و أقول إن الحكم في الدار على الأغلب فيها و كل موضع غالب فيه الكفر فهو دار كفر و
كل موضع غالب فيه الإيمان فهو دار إيمان و كل موضع غالب فيه الإسلام دون الإيمان
فهو دار إسلام قال الله تعالى في وصف الجنة و لَنِعْمَ دارُ الْمُتَّقِينَ و إن كان فيها
أطفال و مجانيين و قال في وصف النار سَأْرِيكُمْ دارُ الْفَاسِقِينَ و إن كان فيها ملائكة
الله مطيعون فحكم على كلتا الدارين بحكم الأغلب فيها. و أقول لما وصفت أن كل
صقع من بلاد الإسلام ظهرت فيه الشهادتان و الصلوات الخمس و صيام شهر رمضان و
زكاة الأموال و اعتقاد فرض الحج إلى البيت الحرام و لم يظهر فيه القول بإماماة آل
محمد ع أنه دار إسلام لا دار إيمان و أن كل صقع من بلاد الإسلام كثر أهله أو قل
عدهم ظهرت فيه شرائع الإسلام و القول بإماماة آل محمد ع فهو دار إسلام و دار
إيمان و قد تكون الدار عندي دار كفر ملة و إن كانت دار إسلام و لا يصح أن تكون
كذلك و هي دار إيمان و هذا مذهب جماعة من نقلة الأخبار من شيعة آل محمد ع و على
جمل مقدماته و أصوله التي ذكرت جماعة كثيرة من أهل الاعتزال

أوائل المقالات ص : ٩٥

باب القول في اللطيف من الكلام

٨٢- القول في الجوادر

الجوادر عندي هي الأجزاء التي تتألف منها الأجسام و لا يجوز على كل واحد في نفسه
الانقسام و على هذا القول أهل التوحيد كافة سوى شذوذ من أهل الاعتزال و يخالف
فيه الملحدون و من المنتسبين إلى الموحدين إبراهيم بن سيار النظام

٨٣- القول في الجوادر أ هي متجانسة أم بينها اختلاف

و أقول إن الجوادر كلها متجانسة وإنما تختلف بما يختلف في نفسه من الأعراض وعلى هذا القول جمهور الموحدين

أوائل المقالات ص : ٩٦

٨٤- القول في الجوادر لها مساحة في نفسها وأقدار

أقول إن الجوادر له قدر في نفسه وحجم من أجله كان له حيز في الوجود وبه فارق معنى ما خرج عن حقيقته وعلى هذا القول أكثر أهل التوحيد

٨٥- القول في حيز الجوادر والأكون

وأقول إن كل جوادر فيه حيز في الوجود وإنه لا يخلو عن عرض يكون به في بعض المحاذيات أو ما يقدرها تقدير ذلك وهذا العرض يسميه بعض المتكلمين كونا وعلى هذا القول أكثر أهل التوحيد

٨٦- القول في الجوادر وما يلزمها من الأعراض

أقول إن كل عرض يصح حلوله في الجوادر ويكون الجوادر محتملاً لوجوده فإنه لا يخلو منه أو مما يعاقبه من الأعراض وهذا مذهب أبي القاسم البلاخي وأبي على الجبائي ومن قبلهما أكثر المتكلمين وخالف فيه عبد السلام بن محمد الجبائي وأجاز خلو الجوادر من الألوان والطعوم والأرياح ونحو ذلك من الأعراض

٨٧- القول في بقاء الجوادر

أقول إن الجوادر مما يصح عليها البقاء وإنها توجد أوقاتاً كثيرة ولا تفني
أوائل المقالات ص : ٩٧

من العالم إلا بارتفاع البقاء عنها وعلى هذه الجملة أكثر الموحدين وإليها يذهب أبو القاسم البلاخي ويخالف فيما ذكرناه من سبب فنائتها والجبائي وابنه وبنو نوبخت من الإمامية ومن سلك سبيلهم في هذا المقام وإبراهيم النظام يخالف الجميع ويزعم أن الله تعالى يجدد الأجسام ويزدتها حالاً فحالاً

٨٨- القول في الجوادر هل تحتاج إلى مكان

أقول إنه لا حاجة للجواهر إلى الأماكن من حيث كانت جواهر إلا أن تتحرك أو تسكن فلا بد لها في الحركة والسكن من المكان وعلى غنائها عن المكان كافة الموحدين وفي حاجتها إليه عند الحركة والسكن جمهورهم و يخالف في ذلك الجبائى و ابنه عبد السلام

٨٩- القول في الأجسام

أقول إن الأجسام هي الجواهر المتألفة طولاً و عرضاً و عمقاً و أقل ما تتألف منه الأجسام ثمانية أجزاء اثنان منها أحدهما فوق صاحبه طولاً و اثنان يليان هذين الاثنين من جهة اليمين أو الشمال يصير بذلك عرضاً و أربعة تلقاء هذه الأربعية فيحصل بذلك عمق و على هذا القول جماعة من المتكلمين. وقد زعم قوم أن الجسم يتتألف من ستة أجزاء و قال آخرون إنه يتتألف من أربعة أجزاء و ذهب قوم إلى أن حقيقة الجسم هو المؤلف و قد يكون ذلك من جزءين فالجسام من نوع ما يبقى و قد ذكرت ذلك في الجواهر المنفردة و

٩٨- أوائل المقالات ص :

التأليف عندي و سائر الأعراض لا تبقى و هذا مذهب أبي القاسم البلخي و جماعة قبله من البغداديين و لم يخالف في بقاء الأجسام أحد من أهل التوحيد سوى النظام فإنه زعم أنها تتجدد حالاً بعد حال

٩٠- القول في الأعراض

أقول الأعراض هي المعانى المفتقرة في وجودها إلى المحال و لا يجوز على شيء منها البقاء و هذا مذهب أكثر البغداديين و قد خالف فيه البصريون و غيرهم من أهل النحل و الآراء

٩١- القول في قلب الأعراض و إعادتها

أقول إن ذلك محال لا يصح بدلائل يطول ذكرها و هو مذهب أبي القاسم و جميع من نفي بقاء الأعراض من الموحدين

٩٢ - القول في المعدوم

و أقول إن المعدوم هو المنفى العين الخارج عن صفة الموجود و أقول إنه لا جسم و لا جوهر و لا عرض و لا شيء على الحقيقة و إن سميتها بشيء من هذه الأسماء فإنما تسميه به مجازا و هذا مذهب جماعة من بغدادية المعتزلة و أصحاب المخلوق و البلخي يزعم أنه شيء و لا يسميه بجسم و لا جوهر و لا عرض و الجبائي و ابنه يزعم أن المعدوم شيء و جوهر و عرض و الخياط يزعم أنه شيء و عرض و جسم

أوائل المقالات ص : ٩٩

٩٣ - القول في ماهية العالم

و أقول العالم هو السماء والأرض وما بينهما وما فيهما من الجواهر والأعراض و لست أعرف بين أهل التوحيد خلافا في ذلك

٩٤ - القول في الفلك

أقول إن الفلك هو المحيط بالأرض الدائر عليها و فيه الشمس و القمر و سائر النجوم و الأرض في وسطه بمنزلة النقطة في وسط الدائرة و هذا مذهب أبي القاسم البلخي و جماعة كثيرة من أهل التوحيد و مذهب أكثر القدماء والمنجمين و قد خالف فيه جماعة من بصرية المعتزلة و غيرهم من أهل النحل

٩٥ - القول في حركة الفلك

أقول إن المتحرك من الفلك من جهة الإمكان ما احتضن منه بالمكان و من جهة الوجوب ما لاقى الهواء و قطع بحركته المكان و أما ما يلى صفحته العليا فإنها لا متحركة و لا ساكنة لأنها في غير مكان و أقول إن المتحرك منه إنما يتحرك حركة دورية كما يتحرك الدائر على الكرة و إلى هذا يذهب البلخي و جماعة من الأوائل و كثير من أهل التوحيد

٩٦ - القول في الأرض و هيئتها و هل هي متحركة أو ساكنة

أقول إن الأرض على هيئية الكرة في وسط الفلك و هي ساكنة لا تتحرك
أوائل المقالات ص : ١٠٠

و علة سكونها أنها في المركز و هو مذهب أبي القاسم و أكثر القدماء و المنجمين و قد خالف فيه الجبائي و ابنه و جماعة غيرهما من أهل الآراء و المذاهب من المقلدة و المتكلمين

٩٧- القول في الخال و الماء

و أقول إن العالم مملوء من الجواد و إنه لا خالٌ فيه و لو كان فيه خالٌ لما صل فرق بين المجتمع و المتفرق من الجواد و الأجسام و هو مذهب أبي القاسم خاصة من البغداديين و مذهب أكثر القدماء من المتكلمين و يخالف فيه الجبائي و ابنه و جماعة من متكلمي الحشوية و أهل الجبر و التشبيه

٩٨- القول في المكان

و أقول إن المكان ما أحاط بالشيء من جميع جهاته و إنه لا يصلح تحرك الجواد إلا في الأماكن و هو مذهب أبي القاسم و غيره من البغداديين و جماعة من قدماء المتكلمين و يخالف فيه الجبائي و ابنه و بنو نوبخت و المنتمون إلى الكلام من أهل الجبر و التشبيه

٩٩- القول في الوقت و الزمان

و أقول إن الوقت هو ما جعله الموقت وقتاً للشيء و ليس بحدث أوائل المقالات ص : ١٠١

مخصوص و الزمان اسم يقع على حركات الفلك فلذلك لم يكن الفلك محتاجاً في وجوده إلى وقت و لا زمان و على هذا القول سائر الموحدين

١٠٠- القول في الطياع

و أقول إن الطياع معان تحل الجواد يتهيأ بها المحل للانفعال كالبصر و ما فيه من الطبيعة التي بها يتهيأ لحلول الحس فيه و الإدراك و كالسمع و الأنف السليم و اللهوات و كوجوده في النار التي تحرق به و من أجله أمكن بها الإحراق و الأمر في ذلك و ما أشبهه واضح الظهور و البيان. فصل و أقول إن ما يتولد بالطبع فإنما هو لمسبيه

بالفعل في المطبوع وأنه لا فعل على الحقيقة لشيء من الطياع وهذا مذهب أبي القاسم الكعبي وهو خلاف مذهب المعتزلة في الطياع وخلاف الفلاسفة الملحدين أيضاً فيما ذهبوا إليه من أفعال الطياع وأباء الجبائى وابنه وأهل الحشو وأصحاب المخلوق والإجبار

أوائل المقالات ص : ١٠٢

١٠١ - القول في تركب الأجسام من الطياع واستحالتها إلى العناصر والأسطقسات

وقد ذهب كثير من الموحدين إلى أن الأجسام كلها مركبة من الطياع الأربع وهي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة واحتلوا في ذلك بانحلال كل جسم إليها وبما يشاهدونه من استحالتها كاستحالة الماء بخاراً والبخار ماء والموات حيواناً والحيوان مواتاً وبوجود النارية والمائية والهوائية والتراوية في كل جسم وأنه لا ينفك جسم من الأجسام من ذلك ولا يعقل على خلافه ولا ينحل إلا إليه وهذا ظاهر مكشوف ولست أجد لدفعه حجة اعتمدتها ولا أراه مفسداً لشيء من التوحيد والعدل والوعد والوعيد أو النبوات أو الشرائع فأطرحه لذلك بل هو مؤيد للدين مؤكدة لأدلة الله تعالى على ربوبيته وحكمته وتوحيده ومن دان به من رؤساء المتكلمين النظام وذهب إليه البلخي ومن اتبعه في المقال

١٠٢ - القول في الإرادة وإيجابها

وأقول إن الإرادة التي هي قصد لإيجاد أحد الضدين الخاطرين بباب المرید موجبة لمرادها وإن محال وجودها وارتفاع المراد بعدها بلا فصل إلا أن

أوائل المقالات ص : ١٠٣

يمعن من ذلك من جهة فعل غير المرید وهذا مذهب جعفر بن حرب وجماعة من متكلمي البغداديين وهو مذهب البلخي وعلى خلافه الجبائى وابنه والبصريين من المعتزلة والحساوية وأهل الإجبار

١٠٣ - القول في التولد

و أقول إن من أفعال القادر ما يقع متولداً بأسباب يفعلها على الابتداء من غير توليد لها كالضارب لغيره فضربه متولد عن اعتماداته و حرکاته و إيلامه للمضروب متولد عن ضربه إيه و كالرامي لغرضه و غيره من الأجسام و كالمعتمد بلسانه في لهوته فيولد بذلك أصواتاً و كلاماً و ما أشبه ذلك. فالمبتدأ من الأحوال الأفعال لا يكون متولداً و المسبب عن المبتدأ نحو ما ذكرناه يكون متولداً عن فعل صاحب السبب و هذا مذهب أهل العدل كافة سوى النظام و من وافقه في نفي التولد من أهل القدر و الإجبار

١٠٤ - القول في الفرق بين الموجب و المتولد

و أقول إن كل متولد فهو موجب و ليس كل موجب فهو متولد و الفرق بينهما أن الموجب الذي ليس بمتولد هو ما ولى الإرادة بلا فصل بينهما من فعل المرید و الموجب المتولد هو ما ولى الذي يلى الإرادة من الأفعال و هذا مذهب

أوائل المقالات ص : ١٠٤

اختصرته أنا لقولي في المحدث الفعل الذي تسميه الفلسفه النفس و الأصل فيه مذهب البلخي و من ذهب إلى الجمع بين إيجاب الإرادة و التولد من متكلمي بغداد

١٠٥ - القول في أنواع المولدات و المتولدات من الأفعال

و أقول إن الاعتمادات و الحركات و المساسات و المتبادرات و النظر و الاعتقادات و العلوم و اللذات و الآلام جميع ذلك يولد أمثاله و خلافه و ليس واحد مما ذكرناه بالتوليد أخص من غيره مما سميـاه. و أقول إن الفاعل قد يولد في غيره عـلما بأشياء إذا فعل به أسباب تلك العـلوم كالـذى يصبح بالـسـاهـى فيـفـعـلـ به عـلـمـا بـالـصـيـحةـ متـولـداـ عنـ الصـيـحةـ بـهـ بـدـلـالـةـ أـنـهـ لـاـ يـصـحـ اـمـتـنـاعـهـ مـنـ الـعـلـمـ بـذـلـكـ مـعـ سـمـاعـ ماـ بـدـهـ مـنـ الصـيـاحـ وـ كالـضـارـبـ لـغـيرـهـ الـمـولـدـ بـضـرـبـةـ أـلـمـ فـيـهـ يـولـدـ فـيـهـ عـلـمـاـ بـالـأـلـمـ وـ الضـرـبـ لـاستـحـالـةـ فقد علمه بالـأـلـمـ فـيـ حـالـةـ وـ قـدـ يـولـدـ إـلـإـنـسـانـ فـيـ غـيرـهـ غـمـاـ وـ سـرـورـاـ وـ حـزـنـاـ وـ خـوفـاـ بـمـاـ يـورـدـهـ عـلـيـهـ مـاـ لـاـ يـمـتـنـعـ مـعـهـ مـنـ الغـمـ وـ المـسـرـةـ وـ الـجـزـعـ وـ الـخـوفـ وـ لـاـ يـصـحـ اـمـتـنـاعـهـ

منه على كل حال وأشباه ذلك مما يطول ذكره الكلام وهذا مذهب كثير من بغدادية المعتزلة وإليه ذهب أبو القاسم البلاخي وخالف في كثير منه الجبائي وابنه وأنكر جملته النظام والمجبرة

أوائل المقالات ص : ١٠٥

١٠٦ - القول في أن الأمر بالسبب هل هو أمر بالسبب أم لا
وأقول إن الأمر بالسبب أمر بالسبب ما لم يمنع الأمر من المسبب أو يعلم أن صاحب السبب سيمنع من المسبب فأما الأمر بالسبب فهو مقتضى للأمر بالسبب لا محالة بل هو أمر به في المعنى وإن لم يكن كذلك في اللفظ ولست أعرف بين من أثبت التولد في هذا الباب خلافا

١٠٧ - القول في أفعال الله تعالى و هل فيها متولدات أم لا
وأقول إن في كثير من أفعال الله تعالى مسببات وامتنع من إطلاق لفظ الوصف عليها بأنها متولدات وإن كانت في المعنى كذلك لأنني أتبع فيما أطلقه في صفات الله تعالى وصفات أفعاله الشرع و لا أبتدع وقد أطلق المسلمون على كثير من أفعال الله تعالى أنها أسباب و مسببات ولم أجدهم يطلقون عليها لفظ المتولد و من أطلقه منهم فلم يتبع فيه حجة في القول و لا لجأ فيه إلى كتاب و لا سنة و لا إجماع و هذا مذهب اختص به لما ذكرت من الاستدلال و لدلائل آخر ليس هنا موضع ذكرها. فأما قولى في الأسباب فهو مذهب جماعة من البغداديين و مذهب أبي القاسم على قرب و أبي على وإنما خالفا فيه أبو هاشم بن أبي على خاصة

أوائل المقالات ص : ١٠٦

من بين أهل العدل وقد قال الله عز وجل مما يشهد بصحته و هو الذي يرسّل الرياح بُشْرًا بَيْنَ يَدَيِ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا تِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدِ مَيِّتٍ فَازْلَنَا بِالْمَاءِ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذِلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ وَقَالَ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنْابِيعَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعاً مُخْتَلِفاً أَلْوَانُهُ

ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا وَ آى فِي الْقُرْآنِ تَدْلِي عَلَى هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ

١٠٨ - القول في الشهوة

وَ أَقُولُ إِنَّ الشَّهُوَةَ عِبَارَةٌ عَنْ مَعْنَيَيْنِ أَحَدُهُمَا الطَّبَعُ الْمُخْتَصُ بِالْحَيْوَانِ الدَّاعِيُّ لَهُ إِلَى
مَا يَلَاثُمُهُ مِنْ جَهَةِ الْلَّذَاتِ وَ الْمَعْنَى الْآخَرُ مِيلُ الطَّبَعِ إِلَى الْأَعْيَانِ عَلَى التَّفْصِيلِ مِنْ
جَمْلَةِ الْلَّذَاتِ فَأَمَّا الْأُولُّ فَهُوَ مِنْ فَعْلِ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ وَ تَعَالَى لَا مَحَالَةٌ وَ لَا شُكُّ فِيهِ وَ لَا
أَرْتِيَابٌ لِأَنَّ الْحَيْوَانَ لَا يَمْلِكُهُ وَ لَا لَهُ فِيهِ اخْتِيَارٌ وَ أَمَّا الثَّانِي فَهُوَ مِنْ فَعْلِ الْحَيْوَانِ
بِدَلَائِلٍ يَطْوِلُ بِشَرْحِهَا الْكَلَامُ وَ هَذَا مَذْهَبُ جَمِيعِ الْبَغْدَادِيِّينَ وَ الْبَصْرِيِّينَ بِالْتَّحَادِ
الْمَوْجُودُ أَوُ الْمَمْنُوعُ مِنْ وَجْوَدِهِ وَ ذَلِكَ مَحَالٌ وَ كَذَلِكَ النَّهْيُ إِذَا هُوَ نَقْيَضُ الْأَمْرِ وَ هَذَا
مَذْهَبُ كَافَةِ أَهْلِ الْعَدْلِ إِلَّا مَنْ لَا يَعْبُأُ بِهِ مِنْهُمْ وَ الْمُجْبَرَةُ عَلَى خَلَافَتِهِمْ فِيهِ

١٠٩ - القول في البدل

وَ أَقُولُ إِنَّ الْكُفُرَ قَدْ كَانَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي وَقْتِ الإِيمَانِ بِدَلَالِ مِنْهُ وَ

١٠٧ - أَوَّلُ الْمَقَالَاتِ ص :

الْإِيمَانُ قَدْ كَانَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِدَلَالًا مِنَ الْكُفُرِ فِي وَقْتِهِ وَ لَا أَقُولُ فِي حَالِ الإِيمَانِ إِنَّ
الْكُفُرَ يَجُوزُ كُونَهُ فِيهِ بِدَلَالِ مِنْهُ وَ لَا إِيمَانٌ يَجُوزُ وَجْوَدُهُ فِي حَالِ الْكُفُرِ بِدَلَالِ مِنْهُ وَ ذَلِكَ
أَنَّ جُوازَ الشَّيْءِ هُوَ تَصْحِيحُهُ وَ صَحَّةُ إِمْكَانِهِ وَ ارْتِفَاعُ اسْتِحْالَتِهِ وَ الْكُفُرُ مَضَادُ إِيمَانِ
وَ وَجْوَدِ الضَّدِّ مُحِيلٌ لِجُوازِ وَجْوَدِ ضَدِّهِ كَمَا يَحِيلُ وَجْوَدُهُ إِذَا قَالَ الْقَائلُ إِنَّ الْكَافِرَ
يَجُوزُ مِنْهُ إِيمَانُ الَّذِي هُوَ بَدْلٌ مِنَ الْكُفُرِ تَضَمُّنُ ذَلِكَ جُوازَ اجْتِمَاعِ الضَّدِّيْنِ وَ إِذَا قَالَ قَدْ
كَانَ يَجُوزُ بِتَقْدِيمِ لِفَظِّ كَانَ عَلَى يَجُوزُ لَمْ يَتَضَمُّنْ ذَلِكَ مَحَالًا. فَأَمَّا القَوْلُ بِأَنَّهُ يَجُوزُ مِنْ
الْكَافِرِ إِيمَانٌ فِي مُسْتَقْبَلِ أَوْقَاتِ الْكُفُرِ وَ يَجُوزُ مِنَ الْمُؤْمِنِ الْكُفُرَ كَذَلِكَ وَ لَيْسَ بِمُنْكَرٍ
لِارْتِفَاعِ التَّضَادِ وَ إِلْهَالِهِ وَ لَيْسَ هَذَا القَوْلُ هُوَ الْخَلَافُ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ الْمُجْبَرَةِ وَ إِنَّمَا
خَلَافَتِهِمْ لَنَا فِي الْأُولِيَّ وَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعَدْلِ كَمَا أَنَّ أَهْلَ إِلْجَارِ بِأَسْرِهِمْ عَلَى خَلَافَتِهِمْ فِيهِ

١١٠ - القول في خلق ما لا عبرة به و لا صلاح فيه

وَ أَقُولُ إِنَّ خَلْقَ مَا لَا عَبْرَةَ بِهِ لِأَحَدٍ مِنَ الْمَكْلُوفِينَ وَ لَا صَلَاحٌ فِيهِ لِأَحَدٍ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ

عibt لا يجوز على الله تعالى و هذا مذهب أهل العدل و قد ذهب إلى خلافه جميع أهل الجبر و اشتبه على كثير من الناس فيه خلق ما في قبور البحار و قلل الجبال و بواسطن الحيوان مما لا يحسه أحد من البشر فذهب عليهم وجه الانتفاع به و انسد عليهم طريق الاعتبار بمشاهدته فخالفوا أهل الحق فيما

أوائل المقالات ص : ١٠٨

ذكرناه و ليس الأمر في هذا الباب على ما توهموه و ذلك أن البشر و إن لم يحسوا كثيراً مما وصفوه فإن الجن و الملائكة يحسونه فيعتبرون به و ما لا يقع عليه من جميع ذلك حس ذي حاسة فهو نفع لبعض ما يعتبر به من الحيوان أو مستحيل من طبائع ما لا بد من وجوده في ألطاف العباد و ليس علينا في صحة هذه القضية أكثر من إقامة الدلالة على أن الله تعالى الغنى الكريم الحكيم لا يخلق شيئاً لنفسه و إنما خلق ما يخترعه لغيره و لو خلا ما خلقه من منفعة غيره مع قيام البرهان على أن صانعه جلت عظمته لا ينتفع به لكان عبشاً لا معنى له و الله يجعل عن فعل العبث علواً كبيراً

١١١ - القول في الألم و اللذة إذا استويا في اللطف و الصلاح

و أقول إنه لو استوى فعل الألم بالحيوان و اللذة له في ألطاف المكلفين و مصالحهم الدينية لما جاز من الحكيم سبحانه أن يفعل الألم دون اللذة إذ لا داعي كان يكون إلى فعله حينئذ إلا العوض عليه و القديم سبحانه قادر على مثل العوض تفضلاً و كان الأولى في جوده و رأفتة أن يفعل اللذة لشرفها على الألم و لا يفعل الألم و قد ساوي ما هو أشرف منه في المصلحة و هذا مذهب

أوائل المقالات ص : ١٠٩

كثير من أهل العدل و قد خالف منهم فيه فريق و المجبرة بأسرهم على خلافه

١١٢ - القول في علم الله تعالى أن العبد يؤمن إن أباه بعد كفره أو يتوب إن

أباه عن فسقه أ يجوز أن يخترمه دون ذلك أم لا

و أقول إن ذلك غير جائز فيمن لم ينقض توبته و يرجع في كفر بعد تركه و جائز بعد

الإمهال فيمن أنظر فعاد إلى العصيان لأنه لو وجب ذلك دائماً أبداً لخروج عن الحكمة إلى العبث ولم يكن للتكليف أجر وهذا مذهب أبي القاسم الكعبي وجماعة كثيرة من أصحاب الأصلح و يخالف فيه البصريون من المعتزلة و مانعو اللطف منهم و سائر المجررة

١١٣ - القول في الألم للمصلحة دون العوض

و أقول إن العوض على الألم لمن يستصلاح به غيره مستحق على الله تعالى في العدل وإن كان واجباً في وجوده لمن يجوز أن يفعله به من المؤمنين. فأما ما يستصلاح به غير المؤمنين من الآلام فلا بد من التعويض له عليه و إلا كان ظلماً و لهذا قلت إن إيلام الكافر لا يستحق عليه عوضاً لأنه لا يقع إلا عقاباً له و استصلاحاً له في نفسه و إن جاز أن يصلح به غيره وهذا مذهب من نفي الإحباط من أهل العدل والإرجاء و على خلافه البغداديون من المعتزلة و البصريون و سائر المجررة و قد جمعت فيه بين أصول يختص بي جمعها دون

أوائل المقالات ص : ١١٠

من وافقني في العدل والإرجاء بما كشف لي النظر عن صحته و لم يوحشني من خالف فيه إذ بالحججة لى أتم أنس و لا وحشة من حق و الحمد لله

١١٤ - القول في تعويض البهائم و اقتصاص بعضها من بعض
و أقول إنه واجب في جود الله تعالى و كرمه تعويض البهائم على ما أصابها من الآلام في دار الدنيا سواء كان ذلك الألم من فعله جل اسمه أم من فعل غيره لأنه إنما خلقها لمنفعتها فلو حرمتها العوض على أنها لكان قد خلقها لمضرتها و الله يجل عن خلق شيء لمضرته و إيلامه لغير نفع يوصله إليه لأن ذلك لا يقع إلا من سفيه ظالم و الله سبحانه عدل كريم حكيم عالم. فأما الاقتصاص منها فغير جائز لأنها غير مكلفة و لا مأمورة و لا عالمة بقبح القبيح و القصاص ضرب من العقوبة و ليس بحكيم من عاقب غير مكلف و لا منته عن فعل القبيح و لو جاز الاقتصاص من بعضها لبعض لجائز عقابها

على جنایاتها على بعض و لوجب ثوابها على إحسانها إلى ما أحسنت إليه من بعض و ذلك كله محال و هذا مذهب كثير من أهل العدل و قد خالف فيه بعضهم و جماعة ممن

سواهم

أوائل المقالات ص : ١١١

١١٥ - القول في نعيم أهل الجنة أ هو تفضل أو ثواب

و أقول إن نعيم أهل الجنة على ضربين فضرب منه تفضل محض لا يتضمن شيئاً من التواب والضرب الآخر تفضل من جهة و ثواب من أخرى و ليس في نعيم أهل الجنة ثواب و ليس بتفضل على شيء من الوجوه فأما التفضل منه المحض فهو ما يتنعم به الأطفال والبله والبهائم إذ ليس لهؤلاء أعمال كلفوها فوجب من الحكمة إثابتهم عليها وأما الضرب الآخر فهو تعيم المكلفين و إنما كان تفضلاً عليهم لأنهم لو منعوا ما كانوا مظلومين إذ ما سلف الله تعالى عندهم من نعمه و فضله و إحسانه يوجب عليهم أداء شكره و طاعته و ترك معصيته فلو لم يتبهم بعد العمل و لا ينعمون لما كان لهم ظالماً فلذلك كان ثوابهم تفضلاً و أما كونه ثواباً فلان أعمالهم أوجبت في وجود الله تعالى و كرمه تنعمون و أعقابهم الثواب و أمرته لهم فصار ثواباً من هذه الجهة وإن كان تفضلاً من جهة ما ذكرناه و هذا مذهب كثير من أهل العدل من المعتزلة و الشيعة و يخالف فيه البصريون من المعتزلة و الجهمية و من اتبعهم من المجبرة

أوائل المقالات ص : ١١٢

١١٦ - القول في ثواب الدنيا و عقابها و تعجيل المجازاة فيها

و أقول إن الله تعالى جل اسمه يثبت بعض خلقه على طاعتهم في الدنيا ببعض مستحقهم من الثواب و لا يصح أن يوفيهم أجورهم فيها لما يجب من إدامة جزاء المطهرين و قد يعاقب بعض خلقه في الدنيا على معااصيهم فيها ببعض مستحقهم على خلافهم له و بجميعه أيضاً لأنه ليس كل معصية له يستحق عليها عذاباً دائماً كما ذكرنا في الطاعات و قد قال الله تعالى وَ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا وَ يَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا

يَحْتَسِبُ وَقَالَ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَ
يُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا فَوْعَدُهُمْ بِضَرْوبِ مِنْ
الخِيرَاتِ فِي الدُّنْيَا عَلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ وَقَالَ فِي بَعْضِ مِنْ عَصَاهُ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ
ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى وَقَالَ فِي آخَرِينَ مِنْهُمْ
لِنُذِيقَهُمْ عَذَابَ الْخِزْنِيِّ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَخْرَى لَهُمْ عَذَابٌ فِي الْحَيَاةِ
الْدُّنْيَا وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَقُّ وَمَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقِ
وَجَاءَ الْخَبَرُ مُسْتَفِيضاً عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ حَمَّى يَوْمَ كَفَارَةً ذَنُوبَ سَنَةِ
وَقَالَ صَلَّةُ الرَّحْمَنِ مُنْسَئَةً فِي الْأَجْلِ
وَهَذَا مَذَهَبُ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعَدْلِ وَتَفْصِيلَهُ عَلَى مَا ذَكَرْتُ فِي تَعْجِيلِ بَعْضِ الثَّوَابِ وَ
كُلِّ الْعَقَابِ وَبَعْضِهِ مَذَهَبُ جَمِيعِ الشِّعِيرَةِ وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُرجَّحَةِ

١١٧ - القول في الاختيار للشيء و هل هو إرادة له
و أقول إن الإرادة للشيء هو اختياره و اختياره هو إرادته و إشارته و قد

أوائل المقالات ص : ١١٣

يُعْبَرُ بِهَذِهِ الْلُّفْظَةِ عَنِ الْمَعْنَى الَّذِي يَكُونُ قَصْدًا لِأَحَدِ الْمُضَدَّيْنِ وَيُعْبَرُ بِهَا أَيْضًا عَنْ وَقْوَعِ
الْفَعْلِ عَلَى عِلْمِهِ وَغَيْرِ حَمْلِهِ وَيُعْبَرُ بِلِفْظِ مُخْتَارٍ عَنِ الْقَادِرِ خَاصَّةً وَيُرَادُ بِذَلِكَ أَنَّهُ
مُتَمْكِنٌ مِنَ الْفَعْلِ وَضِدُّهُ دُونَ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْقَصْدُ وَالْعَزْمُ وَهَذَا مَذَهَبُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ
الْبَغْدَادِيِّينَ وَكَثِيرٌ مِنَ الشِّعِيرَةِ وَيُخَالِفُ فِيهِ الْبَصْرِيُّونَ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَهْلِ الْجَبَرِ كَافَةً

١١٨ - القول في الإرادة التي هي تقرب
و أقول إن الإرادة التي هي تقرب كغيرها من الإرادات المتقدمة للأفعال و ليس يصح
مجامعتها للفعل لأن لا يخرج إلى الوجود إلا و هو تقرب و محال تعلق الإرادة
بالموجود أو الإرادة له بأن يكون تقربا و قد حصل كذلك و أما كونها هي تقربا فلأن
مرادها كذلك و حكم الإرادة في الحسن و القبح و القرب و بعد حكم المراد و هذا
مذهب أكثر أهل العدل و البصريين من المعتزلة يخالفونه و كذلك أهل الإجبار

١١٩ - القول في الإرادة هل هي مراده بنفسها أم بإراده غيرها أم ليس يحتاج إلى إرادة

و أقول إن الإرادة لا تحتاج إلى إرادة لأنها لو احتاجت إلى ذلك لما خرجت إلى الوجود إلا بخروج ما لا أول له من الإرادات وهذا محال بين الفساد وليس يصح أن تراد بنفسها لأن من شأن الإرادة أن يتقدم مرادها فلو وجب أو جاز

أوائل المقالات ص : ١١٤

أن تراد الإرادة بنفسها لوجب أو جاز وجود نفسها قبل نفسها وهذا عين المحال. وقد أطلق بعض أهل النظر من أصحابنا أن الإرادة مراده بنفسها و عنى به أفعال الله تعالى الواقعة من جهته و اختراعه و إيجاده لأنها هي نفس إرادته وإن لم يكن واقعة منه بإرادة غيرها و لن يصح ذلك فيها و هذا مجاز و استعارة و القول في التحقيق ما ذكرناه وهذا مذهب أبي القاسم البلاخي و كثير من البغداديين قبله و جماعة من الشيعة و يخالف فيه آخرون منهم و من البصريين و الماجرة كافة

١٢٠ - القول في الشهادة

و أقول إن الشهادة منزلة يستحقها من صبر على نصرة دين الله تعالى صبرا قاده إلى سفك دمه و خروج نفسه دون الوهن منه في طاعته تعالى و هي التي يكون صاحبها يوم القيمة من شهداء الله و أمنائه و من ارتفع قدره عند الله و عظم محله حتى صار صديقا عند الله مقبول القول لاحقا بشهادته الحجج من شهداء الله حاضرا مقام الشاهدين على أمههم من أنبياء الله ص قال الله عز وجل وليعلم الله الذين آمنوا و يتّخذ منكم شهدا و الله لا يحب الطالبين و قال أولئك هم الصديقون و الشهداء عند ربهم فالرغبة إلى الله تعالى في الشهادة إنما هي رغبة إليه في التوفيق للصبر المؤدى إلى ما ذكرناه و

أوائل المقالات ص : ١١٥

ليست رغبة في فعل الكافرين من القتل بالمؤمنين لأن ذلك فسق و ضلال و الله تعالى

يجل عن ترغيب عباده فى أفعال الكافرين من القتل و أعمال الظالمين. و إنما يطلق لفظ الرغبة فى الشهادة على المتعارف من إطلاق لفظ الرغبة فى الثواب و هو فعل الله تعالى فيمن وجب له بأعماله الصالحات و قد يرغبه أيضا الإنسان إلى الله تعالى في التوفيق لفعل بعض مقدوراته فتعلق الرغبة بذكر نفس فعله دون التوفيق كما يقول الحاج اللهم ارزقني العود إلى بيتك الحرام و العود فعله و إنما يسأل التوفيق لذلك و المعونة عليه و يقول اللهم ارزقني الجهاد و ارزقني صوم شهر رمضان و إنما مراده من ذلك المعونة على الجهاد و الصيام و هذا مذهب أهل العدل كافة و إنما خالف فيه أهل القدر والإجبار

١٢١ - القول في النصر و الخذلان

و أقول إن النصر من الله تعالى يكون على ضربين أحدهما إقامة الحجة و إيضاح البرهان على قول الحق فذلك أوكد الألطاف في الدعاء إلى اتباع الحق و هو النصر الحقيقي قال الله تعالى إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَ الَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ
أوائل المقالات ص : ١١٦

الدُّنْيَا وَ يَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ وَ قَالَ جَلَ اسمه كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلَبِنَّ أَنَا وَ رَسُولِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ فَالْغَلْبَةُ هَا هُنَا بِالْحِجَةِ خَاصَّةٌ وَ مَا يَكُونُ مِنَ الْإِنْتَصَارِ فِي الْعَاقِبَةِ لَوْجُودُ كَثِيرٍ مِنْ رَسُلِهِ قَدْ قَهَرُوهُمُ الظَّالِمُونَ وَ سَفَكُ دَمَاهُمُ الْمُبْطَلُونَ وَ الضرب الثاني تشبيت نفوس الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَرُوبِ وَ عِنْدِ لِقَاءِ الْخُصُومِ وَ إِنْزَالِ السَّكِينَةِ عَلَيْهِمْ وَ تَوْهِينِ أَمْرِ أَعْدَائِهِمْ وَ إِلْقاءِ الرُّعْبِ فِي قُلُوبِهِمْ وَ إِلْزَامِ الْخُوفِ وَ الْجُزُعِ أَنْفُسِهِمْ وَ مِنْهُ إِلْمَادَ بالملائكة و غيرهم من الناصرين بما يبعثهم إليه من ألطافه وأسباب توفيقاته على ما اقتضته العقول و دل عليه الكتاب المسطور. و الخذلان أيضا على ضربين كل واحد منها نقىض ضده من النصر و على خلافه في الحكمة و هذا مذهب أهل العدل كافة من الشيعة و المعتزلة و المرجئة و الخوارج و الزيدية و المجبرة بأجمعهم على خلافه لأنهم يزعمون أن النصر هو قوة المنصور و الخذلان هو استطاعة العاصي المخذول و

إن كان لهم بعد ذلك فيها تفصيل

١٢٢ - القول في الطبع و الختم

و أقول إن الطبع من الله تعالى على القلوب و الختم بمعنى واحد و هو الشهادة عليها بأنها لا تعي الذكر مختاراً و لا تعتمد على الهدى مؤثرة لذلك غير مضطرة و ذلك معروف في اللسان ألا ترى إلى قولهم ختمت على فلان

أوائل المقالات ص : ١١٧

بأنه لا يفلح يريدون بذلك قطعت بذلك شهادة عليه و أخبرت به عنه و أن الطبع على الشيء إنما هو عالمة للطابع عليه و إذا كانت الشهادة من الله تعالى على شيء عالمة لعباده جاز أن يسمى طبعاً و ختماً و هذا مستمر على أصول أهل العدل و مذاهب المجبرة بخلافه

١٢٣ - القول في الولاية و العداوة

و أقول إن ولاية العبد لله بخلاف ولاية الله سبحانه له و عداوته له بخلاف عداوته إياه فأما ولاية العبد لله عز وجل فهي الانطواء على طاعته و الاعتقاد بوجوب شكره و ترك معصيته و ذلك عندي لا يصح إلا بعد المعرفة به و أما ولاية الله تعالى لعبد فهو إيجابه لثوابه و رضاه لفعله و أما عداوة العبد لله سبحانه فهي كفره به و جحده لنعمه و إحسانه و ارتكاب معااصيه على العباد لأمره و الاستخفاف لنهيه و ليس يكون منه شيء من ذلك إلا مع الجهل به و أما عداوة الله تعالى للعبد فهي إيجاب دوام العقاب له و إسقاط استحقاق التواب على شيء من أفعاله و الحكم بلعنته و البراءة منه و من أفعاله.

أوائل المقالات ص : ١١٨

و أقول مع هذا إن الولاية من الله تعالى للمؤمن قد تكون في حال إيمانه و العداوة منه للكافر تكون أيضاً في حال كفره و ضلاله و هذا مذهب يستقيم على أصول أهل العدل والإرجاء و قد ذهب إلى بعضه المعتزلة خاصة و للمجبرة في بعضه وفاق و

مجموعة لمن جمع بين القولين بالعدل و مذهب أصحاب المواجهة من الراجئة فاما
القول بأن الله سبحانه قد يعادى من تصح مواليته له من بعد و لا يوالى من يصح أن
يعاديه فقد سلف قولنا فيه في باب المواجهة

١٢٤ - القول في التقية

و أقول إن التقية جائزة في الدين عند الخوف على النفس و قد تجوز في حال دون حال
للخوف على المال و لضروب من الاستصلاح و أقول إنها قد تجب أحيانا و تكون فرضا
و تجوز أحيانا من غير وجوب و تكون في وقت أفضل من تركها و يكون تركها أفضل و
إن كان فاعلها معذورا و معفوا عنه متفضلة عليه بترك اللوم عليها. فصل و أقول إنها
جائزة في الأقوال كلها عند الضرورة و ربما وجبت فيها لضرب من اللطف و الاستصلاح
و ليس يجوز من الأفعال في قتل المؤمنين و لا فيما يعلم أو يغلب أنه استفساد في
الدين و هذا مذهب يخرج عن أصول

أوائل المقالات ص : ١١٩

أهل العدل و أهل الإمامة خاصة دون المعتزلة و الزيدية و الخوارج و العامة
المتسمية بأصحاب الحديث

١٢٥ - القول في الاسم و المسمى

و أقول إن الاسم غير المسمى كما تقدم من القول في الصفة و أنها في الحقيقة غير
الموصوف و هذا مذهب يشترك فيه الشيعة و المعتزلة جميعا و يخالفهم في معناه
العامة و المجردة من أهل التشبيه

١٢٦ - القول في الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر

و أقول إن الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر باللسان فرض على الكفاية بشرط
الحاجة إليه لقيام الحجة على من لا علم لديه إلا بذكره أو حصول العلم بالمصلحة به
أو غلبة الظن بذلك فأما بسط اليد فيه فهو متعلق بالسلطان و إيجابه على من ينده له
و إذنه فيه و لن يجوز تغيير هذا الشرط المذكور و هذا مذهب متفرع على القول بالعدل

و الإمامة دون ما عداهما

١٢٧ - القول فيمن قضى فرضا بمال حرام هل يسقط بذلك عنه ألم لا
و أقول إن فرائض الله تعالى غير مجزية لمن ارتكب نهيه في حدودها لأنها إنما تكون
مؤدلة بامتثال أمره فيها على الوجه الذي يستحق الثواب

أوائل المقالات ص : ١٢٠

عليها فإذا خالف المكلف فيها الحد و تعدى الرسم و أوقع الفعل على الوجه الذي نهى
عنه كان عاصيا آثما و للعقاب و اللوم مستحقا و محال أن يكون فرائض الله سبحانه
معاصي له و القرب إليه خلافا عليه و ما يستحق به الثواب هو الذي يجب به العقاب.
فثبتت أن فرائض الله جل اسمه لا تؤدي إلا بالطاعات في حدودها و ترك الخلاف عليه
في شروطها فأما ما كان مفعولا على وجه الطاعة سليما في شرطه و حدوده و أركانه من
خلاف الله تعالى فإنه يكون مجزيا و إن تعلق بالوجود بأفعال قبيحة لا تؤثر فيما
ذكرناه من الحدود للفرض و الأركان و هذا أصل يتميز بمعرفته ما يجزى من الأعمال مما
لا يجزى منها من المشتبهات و هو مذهب جمهور الإمامية و كثير من المعتزلة و جماعة
من أصحاب الحديث

١٢٨ - القول في معاونة الظالمين و الأعمال من قبلهم و المتابعة لهم و
الاكتساب منهم و الانتفاع بأموالهم
و أقول إن معاونة الظالمين على الحق و تناول الواجب لهم جائز و من أحوال واجب و
أما معونتهم على الظلم و العدوان فمحظور لا يجوز مع الاختيار. و أما التصرف معهم
في الأعمال فإنه لا يجوز إلا لمن أذن له إمام الزمان و على ما يشترطه عليه في الفعال
و ذلك خاص لأهل الإمامة دون من سواهم لأسباب يطول بشرحها الكتاب و أما المتابعة
لهم فلا بأس بها فيما لا يكون ظاهره تضرر أهل الإيمان و استعماله على الأغلب في
العصيان و أما الاكتساب

أوائل المقالات ص : ١٢١

منهم فجائز على ما وصفناه والاتفاق بأموالهم وإن كانت مشوبة حلال لمن سميها
من المؤمنين خاصة دون من عداهم من سائر الأئم فاما ما في أيديهم من أموال أهل
المعرفة على الخصوص إذا كانت معينة محصورة فإنه لا يحل لأحد تناول شيء منها
على الاختيار فإن اضطر إلى ذلك كما يضطر إلى الميتة والدم جاز تناوله لإزالة
الاضطرار دون الاستثناء منه على ما بينا و هذا مذهب مختص بأهل الإمامة خاصة و
لست أعرف لهم فيه موافقا لأهل الخلاف

١٢٩ - القول في الإجماع

وأقول إن إجماع الأمة حجة لتضمنه قول الحجة وكذلك إجماع الشيعة حجة لمثل
ذلك دون الإجماع والأصل في هذا الباب ثبوت الحق من جهته بقول الإمام القائم مقام
النبي ص فلو قال وحده قوله لم يوافقه عليه أحد من الأئم لكن كافيا في الحجة و
البرهان وإنما جعلنا الإجماع حجة به وذكرناه لاستحالة حصوله إلا وهو فيه إذ هو
أعظم الأمة قدرًا وهو المقدم على سائرها في الخيرات ومحاسن الأقوال والأعمال و
هذا مذهب أهل الإمامة خاصة ويخالفهم فيه المعتزلة والمرجئة والخوارج وأصحاب
الحديث من القدرية وأهل الإجبار

١٢٢ - أوائل المقالات ص :

١٣٠ - القول في أخبار الآحاد

وأقول إنه لا يجب العلم ولا العمل بشيء من أخبار الآحاد ولا يجوز لأحد أن يقطع
خبر الواحد في الدين إلا أن يقترن به ما يدل على صدق راويه على البيان وهذا مذهب
جمهور الشيعة وكثير من المعتزلة والمحكمة وطائفة من المرجئة وهو خلاف لما
عليه متفقهة العامة وأصحاب الرأي

١٣١ - القول في الحكاية والمحكى

وأقول إن حكاية القرآن قد يطلق عليها اسم القرآن وإن كانت في المعنى غير
المحكى على البيان وكذلك حكاية كل كلام يسمى به على الإطلاق فيقال لمن حكى

شعر النابغة فلان أنسد شعر النابغة و سمعنا من فلان شعر زهير كما يقال لمن امتنل أمر رسول الله ص في الدين و عمل به فلان يدين بدين رسول الله ص فيطلقون هذا القول إطلاقا من دون تقييد و إن كان المعنى فيه مثل ما ذكرناه من الحكاية على التحقيق وهذا مذهب جمهور المعتزلة و يخالف فيه أهل القدر من المجرة

١٣٢ - القول في ناسخ القرآن و منسوخه

و أقول إن في القرآن ناسخا و منسوخا كما أن فيه محكما و متشابها بحسب ما علمه الله من صالح العباد قال الله عز اسمه ما نَسْخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا و النسخ عندي في القرآن إنما هو نسخ متضمنة من الأحكام و ليس هو رفع أعيان المنزل منه كما ذهب إليه كثير من

أوائل المقالات ص : ١٢٣

أهل الخلاف و من المنسوخ في القرآن قوله تعالى وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجًا وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ و كانت العدة بالوفاة بحكم هذه الآية حولا ثم نسخها قوله تعالى وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْواجًا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا و استقر هذا الحكم باستقرار شريعة الإسلام و كان الحكم الأول منسوخا و الآية به ثابتة غير منسوخة و هي قائمة في التلاوة كناسخها بلا اختلاف و هذا مذهب الشيعة و جماعة من أصحاب الحديث و أكثر المحكمة و الزيدية و يخالف فيه المعتزلة و جماعة من المجرة و يزعمون أن النسخ قد وقع في أعيان الآى كما وقع في الأحكام و قد خالف الجماعة شذاذ انتما إلى الاعتزال و أنكروا نسخ ما في القرآن على كل حال و حکى عن قوم منهم أنهم نفوا النسخ في شريعة الإسلام على العموم و أنكروا أن يكون الله نسخ منها شيئا على جميع الوجوه و الأسباب

١٣٣ - القول في نسخ القرآن بالسنة

و أقول إن القرآن ينسخ بعضه بعضا و لا ينسخ شيئا منه السنة بل تنسخ السنة به كما

تنسخ السنة بمثلها من السنة قال الله عز وجل ما ننسخ من آية أو ننسىها نأت بخيرٍ منها أو مثيلها و ليس يصح أن يماثل كتاب الله تعالى غيره ولا يكون في كلام أحد من خلقه خير منه ولا معنى لقول أهل الخلاف

أوائل المقالات ص : ١٢٤

نأت بخيرٍ منها في المصلحة لأن الشيء لا يكون خيرا من صاحبه بكونه أصلح منه غيره ولا يطلق ذلك في الشرع ولا تحقيق اللغة ولو كان ذلك كذلك لكان العقاب خيرا من الثواب وإبليس خيرا من الملائكة والأنبياء وهذا فاسد محال. و القول بأن السنة لا تنسخ القرآن مذهب أكثر الشيعة و جماعة من المتفقهة وأصحاب الحديث ويخالفه كثير من المتفقهة و المتكلمين

القول في خلق الجنة و النار ١٣٤

و أقول إن الجنة و النار في هذا الوقت مخلوقتان و بذلك جاءت الأخبار و عليه إجماع أهل الشرع و الآثار و قد خالف في هذا القول المعتزلة و الخوارج و طائفة من الزيدية فرغم أكثر من سميئناه أن ما ذكرناه من خلقهما من قسم الجائز دون الواجب و وقفوا في الوارد به من الآثار و قال من بقي منهم بإحالة خلقهما. و اختلفوا في الاعتلال فقال أبو هاشم بن الجبائي إن ذلك محال لأنه لا بد من فناء العالم قبل نشره و فناء بعض الأجسام فناء لسائرها و قد انعقد الإجماع على أن الله تعالى لا يفني الجنة و النار و قال الآخرون و هم المتقدمون لأبي هاشم خلقهما في هذا الوقت عبث لا معنى له و الله تعالى لا يبعث في فعله و لا يقع منه الفساد

أوائل المقالات ص : ١٢٥

القول في كلام الجوارح و نطقها و شهادتها ١٣٥

و أقول إن ما تضمنه القرآن من ذكر ذلك إنما هو على الاستعارة دون الحقيقة كما قال الله تعالى ثم استوى إلى السماء و هي دخانٌ فقال لها وللأرض أتيها طوعاً أو كرههاً قالتنا أتينا طائرين و لم يكن منها نطق على التحقيق و هذا مذهب أبي القاسم

البلخي و جماعة من أهل العدل و يخالف فيه كثير من المعتزلة و سائر المشبهة و
المجبرة

١٣٦ - القول في تعذيب الميت ببكاء الحى عليه
و أقول إن هذا جور لا يجوز في عدل الله تعالى و حكمته و إنما الخبر فيه أن النبي ص
مر بيهودي قد مات و أهله يبكون عليه فقال إنهم يبكون عليه و إنه ليذب و لم يقل
إنه معذب من أجل بكائهم عليه و هذا مذهب أهل العدل كافة و يخالف فيه أهل القدر و
الإجبار

١٣٧ - القول في كلام عيسى ع في المهد
و أقول إن كلام عيسى ع كان على كمال عقل و ثبوت تكليف و بعد أداء واجب كان منه
و نبوة حصلت له و ظاهر الذكر دليل على ذلك في قوله تعالى قال إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ
الْكِتَابَ وَ جَعَلَنِي نَبِيًّا وَ هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ الْإِمَامَةِ بِأَسْرِهَا وَ جَمَاعَةُ مِنْ أَهْلِ الشِّعْعَةِ غَيْرِهَا
و قد ذهب إليه نفر من المعتزلة و كثير من أصحاب الحديث و خالف فيه الخوارج و
بعض الزيدية و فرق من المعتزلة
أوائل المقالات ص : ١٢٦

١٣٨ - القول في كلام الجنون و الطفل و هل يكون فيه كذب أو صدق أم لا
و أقول إنه قد يكون ذلك فيما يتخصص في اللفظ باسم معين إذ هو معنى مخصوص
كقول القائل رب العالمين واحد و خالق الخلق بأسرهم اثنان أو محمد بن عبد الله بن
عبد المطلب صادق أو موسى بن عمران المبعوث على بنى إسرائيل كاذب و ما أشبه
ذلك فأما المبهم من الأخبار في الألفاظ و المعانى فإنه لا يحكم عليه بالصدق و الكذب
حتى يعلم القصد من قائله و النية فيه و هذا مذهب جماعة من أهل العدل منهم أبو
القاسم البلخي و يذهب إليه قوم من الشيعة العدلية و طائفة من المرجئة و قد خالف
فيه بعض المعتزلة و جماعة من الخوارج و أصحاب الحديث

١٣٩ - القول في ماهية الكلام

وأقول إن الكلام هو تقطيع الأصوات ونظمها على وجه يفيد المعانى المعقولات والأصوات عندي ضرب من الأعراض وليس يصح على الكلام البقاء من حيث يستحيل ذلك على الأعراض كلها و لأنه لو بقى الكلام لم يكن ما تقدم من حروف الكلمة أولى بالتأخر ولا المتأخر أولى بالتقدم وكان ذلك يؤدى إلى إفساد الكلام وارتفاع التفاهم به على كل حال وهذا مذهب جماعة من المعتزلة و خالف فيه بعضهم و سائر المشبهة

أوائل المقالات ص : ١٢٧

١٤٠ - القول في التوبة من المتولدة قبل وجوده أو بعده
وأقول إنه لا يصلح التوبة من شيء من الأفعال قبل وجودها سواء كانت مباشرة أو متولدة وإن من فعل سبباً أوجب به مسبياً ثم ندم على فعل السبب قبل وجود المسبب فقد سقط عنه عقابه و عقاب المسبب وإن لم يكن نادماً في الحقيقة على المسبب ليس لأنه مصر عليه أو متهاون به لكن لأنه لا يصح له الندم مما لم يخرج إلى الوجود و التوبة مما لم يفعله بعد غير أنه متى خرج إلى الوجود و لم يمنعه مانع من ذلك فإن التوبة منه واجبة إذا كان فاعله متمكناً و هذا مذهب جمهور أصحاب التولد وقد خالفهم فيه نفر من أهله و زعموا أن التوبة من السبب توبة من المسبب و قال بعضهم إنه بفعله السبب يكون كالفاعل للمسبب و لذلك يجب عليه التوبة منه و القولان جميعاً باطلان لأن التوبة من الشيء لا يكون توبة من غيره و قد ثبت أن السبب غير المسبب و لأن السبب قد يوجد و لا يخرج المسبب إلى الوجود بمانع يمنعه

١٤١ - القول في الزيادات في اللطيف القول في الأجسام هل تدرك ذاتها أو أعراضها أو هما معاً

وأقول إن الإدراك واقع بذوات الأجسام و أعيان الألوان و الأشكان و

أوائل المقالات ص : ١٢٨

ذلك لما يحصل للنفس من العلم بوجود الذاهب في الجهات حساً و ليس يصح على

الأعراض الذهاب في الجهات كما أنه قد يدرك الشيء على ما وصفناه فقد يدرك فيه ما يقبض البصر و يبسطه و يدرك ما يكون في مكانه و يخرج به عنه و لا فرق بين من زعم أن الإدراك إنما هو للألوان والأكوان دون الجواهر والأجسام و بين من قلب القضية و زعم أن الإدراك إنما هو للأجسام دون ذلك بل قول هذا الفريق أقرب لأن كثيرا من العلاء قد شكوا في وجود الأعراض و لم يشك أحد منهم في وجود الأجسام و إن ادعى بعضهم أنها مؤلفة من أعراض و هذا مذهب جمهور أهل النظر و قد خالف فيه فريق منهم

١٤٢ - القول في الأجسام هل يصح أن يتحرك جميعها بحركة بعضها و أقول إنه لا يصح ذلك كما لا يصح أن يسود جميعها بسوان بعضها و لا يبيض و لا يجتمع و لا يتفرق و لأن المتحرك هو ما قطع المكانين و محال أن يكون اللابث قاطعا و هذا مذهب جماعة كثيرة من أهل النظر و قد خالف فيه كثير أيضا منهم و هو مذهب أبي القاسم البلخي وغيره من المتقدمين

أوائل المقالات ص : ١٢٩

١٤٣ - القول في التشليل هل يصح وقوفه في الهواء الرقيق بغير علاقة و لا عمد و أقول إن ذلك محال لا يصح و لا يثبت و القول به مؤد إلى اجتماع المضادات و هذا مذهب أبي القاسم البلخي و جماعة من المعتزلة و أكثر الأوائل و خالفهم فيه البصريون من المعتزلة و قد حكى أنه لم يخالف فيه أحد من المعتزلة إلا الجبائي و ابنه و أتباعهما

١٤٤ - القول في الجزء الواحد هل يصح أن توجد فيه حركتان في وقت واحد و أقول إن ذلك محال لا يصح من قبل أن وجود الحركة الواحدة يوجب خروج الجسم من مكانه إلى ما يليه فلو وجدت فيه حركتان لم يخل القول في ذلك من أحد وجهين إما أن يقطع بهما مكانيين في حالة واحدة و ذلك محال أو أن يقطع بإحداثهما و لا يكون للأخرى تأثير و ذلك أيضا فاسد محال و لا معنى لقول من قال إن تأثيرها سرعة قطعه للمكان لأن السرعة إنما تكون في توالي قطع الأماكن دون القطع الواحد للمكان

الواحد و هذا مذهب أبي القاسم و جماعة كثيرة من أهل النظر و قد خالف فيه فريق من
المعتزلة و جماعة من أصحاب الجهالات

أوائل المقالات ص : ١٣٠

١٤٥ - القول في الجسم هل يصح أن يتحرك بغير دافع
و أقول إنه لو صح ذلك بأن توجد فيه الحركة اختراعا كما يزعم المخالف لصح وقوف
جبل أبي قبيس في الهواء بأن يخترع فيه السكون من غير دعامة و لا علاقة و لو صح
ذلك لصح أن يعتمد الحجر الصلب الثقيل على الزجاج الرقيق و هما بحالهما فلا
ينكسر الزجاج و تخلل النار أجزاء القطن و هما على حالهما فلا تحرقه و هذا كله
تجاهل يؤدى إلى كل محال فاسد و إلى هذا القول كان يذهب أبو القاسم و جماعة
الأوائل و كثير من المعتزلة و إنما خالف فيه أبو علي الجبائي و أبو هاشم ابنه و من
تبعهما

١٤٦ - القول في الحركات هل يكون بعضها أخف من بعض
و أقول إن ذلك محال لما قدمت من القول في استحالة وجود الحركتين في جزء واحد
في حال واحد و إنما يصح القول في المتحرك بأنه أخف من متحرك غيره وأسرع و لا
يستحيل ذلك في الأجسام و هذا أيضا مذهب أبي القاسم و أكثر أهل النظر و قد خالف
فيه فريق من الدهرية و غيرهم
أوائل المقالات ص : ١٣١

١٤٧ - القول في ترك الإنسان ما لم يخطر بباله
و أقول إن ذلك جائز كجواز إقدامه على ما لا يخطر بباله و لو كان لا يصح ترك شيء إلا
بعد خطوره بالبال ما جاز فعله إلا بعد ذلك و ليس للفعل تعلق بالعلم و لا بخطور البال
من حيث كان فعلا و هذا مذهب جمهور أهل العدل و قد خالف فيه فريق منهم و جماعة
أهل الجبر

١٤٨ - القول في ترك الكون في المكان العاشر و الإنسان في المكان الأول

و أقول إن ذلك محال باستحالة كونه في العاشر وهو في الأول ولو صح أن يترك في الوقت ما لا يصح فعله فيه لصح أن يقدر في الوقت على ما لا يصح قدرته على ضده فيه وهذا باطل بإجماع أهل العدل وليس بين جمهور من سميناه خلاف فيما ذكرناه وإن خالف فيه شذوذ منهم على ما وصفناه

١٤٩ - القول في العلم والألم هل يصح حلولهما في الأموات أم لا
و أقول إن ذلك مستحيل غير جائز و العلم باستحالته يقرب من بداية العقول ولو جاز وجود ميت عالم آلم لجاز وجوده قادرًا مختارًا ولو

أوائل المقالات ص : ١٣٢

صح ذلك لم يوجد فرق بين الحي والميت ولما استحال وجود متحرك ساكن وأيضاً
أسود و حي ميت وهذا كله محال ظاهر الفساد وعلى هذا المذهب إجماع أهل النظر
على اختلاف مذاهبهم وقد شذ عن القول به شاذون نسبوا بشذوذهم عنه إلى
السفسطة والتجاهل

١٥٠ - القول في العلم بالألوان هل يصح خلقه في قلب الأعمى أم لا
و أقول إن ذلك محال لا يصح كما يستحيل خلو العاقل من العلم بالجسم وهو موجود
قد اتصل به شعاع بصره من غير مانع بينهما وكما أنه لا يصح وجود العلم
بالمستنبطات في قلب من لا يمكنه الاستنباط لعدم الدلائل وقد ها كذلك يستحيل
وجود العلم بالألوان لمن قد فقد ما يتوسط بين العاقل وبين معرفة الألوان من
الحواس وهذا مذهب أبي القاسم وكثير من أهل التوحيد وقد خالفهم فيه جماعة من
المعزلة وسائر أهل التشبيه

١٥١ - القول فيمن نظر وراء العالم أو مد يده
و أقول إنه لا يصح خروج يد ولا غيرها وراء العالم إذ كان الخارج لا يكون خارجا إلا
بحركة و المتحرك لا يصح تحركه إلا في مكان وليس وراء العالم
أوائل المقالات ص : ١٣٣

شىء موجود فيكون مكاناً أو غير مكان وإذا لم تصح حركة شيء إلى خارج العالم لم يصح رؤية ما وراء العالم لأن الرؤية لا تقع إلا على شيء موجود تصح رؤيته باتصال الشعاع به أو محله و ليس وراء العالم شيء موجود ولا معلوم فضلاً عن موجود وهذا مذهب أبي القاسم وسائر أهل النظر في أحد القسمين وهو الرؤية و مذهبه مذهب أكثر أهل التوحيد في الحركة و يخالفهم فيه نفر يسيراً

١٥٢ - القول في إبليس أ هو من الجن أم من الملائكة

وأقول إن إبليس من الجن خاصة وإنه ليس من الملائكة ولا كان منها قال الله تعالى إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ و جاءت الأخبار متواترة عن أئمة الهدى من آل محمد ع بذلك و هو مذهب الإمامية كلها و كثير من المعتزلة و أصحاب الحديث. تم كتاب أولى المقالات و الحمد لله رب العالمين و صلى الله على محمد و آله الطاهرين
أوائل المقالات ص : ١٣٤

هذه الزيادة كان خرجها و سأله الشيخ المفيد أبي عبد الله محمد بن النعمان تغمده الله برحمته السيد الشريف الرضي ذو الحسين أبو الحسن محمد بن الشريف الأجل الطاهر الأوحد أبي أحمد الموسوي قدس الله روحه ليضاف إلى أولى المقالات بسم الله الرحمن الرحيم

١٥٣ - القول في العصمة ما هي

أقول إن العصمة في أصل اللغة هي ما اعتمد به الإنسان من شيء كأنه امتنع به عن الوجود فيما يكره و ليس هو جنساً من أجناس الفعل و منه قولهم اعتمد فلان بالجبل إذا امتنع به و منه سميت العصم و هي وعول الجبال لامتناعها بها. و العصمة من الله تعالى هي التوفيق الذي يسلم به الإنسان مما يكره إذا

أوائل المقالات ص : ١٣٥

أتى بالطاعة و ذلك مثل إعطائنا رجلاً غريقاً حبلًا ليتشبث به فيسلم فهو إذا أمسكه و اعتمد به سمي ذلك الشيء عصمة له لما تشbeth و سلم به من الغرق ولو لم يعتمد به

لم يسم عصمة وكذلک سبیل اللطف إن الإنسان إذا أطاع سمي توفیقاً وعصمة وإن لم يطع لم يسم توفیقاً و لا عصمة وقد بين الله ذکر هذا المعنى في کتابه بقوله وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَ حَبْلُ اللَّهِ هُوَ دِينُهُ أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ بِاِمْتِنَالِ أَمْرِهِ يَسْلِمُونَ مِنَ الْوَقْعَةِ فِي عَقَابِهِ فَصَارُ تَمْسِكُهُمْ بِأَمْرِهِ اِعْتِصَاماً وَ صَارَ لَطْفُ اللَّهِ لَهُمْ فِي الطَّاعَةِ عَصْمَةً فَجَمِيعُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّبِيِّينَ وَ الْأَئِمَّةِ مَعْصُومُونَ لِأَنَّهُمْ مَتَّمِسِّكُونَ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَ هَذِهِ جَمْلَةٌ مِنَ الْقَوْلِ فِي الْعَصْمَةِ مَا أَظْنَنَ أَحَدًا يَخْالِفُ فِي حَقِيقَتِهِ وَ إِنَّمَا الْخَلَافُ فِي حُكْمِهَا وَ كَيْفَ تَجْبُ وَ عَلَى أَىِّ وَجْهٍ تَقْعُ وَ قَدْ مَضَى ذَكْرُ ذَلِكَ فِي بَابِ عَصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَ عَصْمَةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمِ الصَّلَاةُ وَ السَّلَامُ وَ هِيَ فِي صَدْرِ الْكِتَابِ وَ هَذِهِ الْبَابُ يَنْبَغِي أَنْ يُضَافَ إِلَى الْكَلَامِ فِي الْجَلِيلِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

١٥٤ - القول في أن النبي ص بعد أن خصه الله بنبوته كان كاملاً يحسن الكتابة إن الله تعالى لما جعل نبيه ص جاماً لخصال الكمال كلها و خلال المناقب بأسرها لم تنقصه منزلة بتمامها يصح له الكمال و يجتمع فيه الفضل و الكتابة فضيلة من منحها فضل و من حرمها نقص و من الدليل على ذلك أن الله تعالى جعل النبي ص حاكماً بين الخلق في جميع ما اختلفوا فيه فلا بد أن

أوائل المقالات ص : ١٣٦

يعلم الحكم في ذلك و قد ثبت أن أمور الخلق قد يتعلّق أكثرها بالكتاب فتشبّث بها الحقوق و تبرأ بها الذمّ و تقوم بها البينات و تحفظ بها الديون و تحاطّ به الأنساب و أنها فضل تشرف المتحلى به على العاطل منه و إذا صح أن الله جل اسمه قد جعل نبيه بحث وصفناه من الحكم و الفضل ثبت أنه كان عالماً بالكتاب محسناً لها. و شيء آخر و هو أن النبي لو كان لا يحسن الكتابة و لا يعرفها لكان محتاجاً في فهم ما تضمنته الكتب من العقود و غير ذلك إلى بعض رعيته و لو جاز أن يحوجه الله في بعض ما كلفه الحكم فيه إلى بعض رعيته لجاز أن يحوجه في جميع ما كلفه الحكم فيه إلى سواه و ذلك مناف لصفاته و مضاد لحكمة باعثه فثبت أنه ص كان يحسن الكتابة. و شيء آخر و

هو قول الله سبحانه هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لففي ضلال مبين وحال أن يعلمهم الكتاب وهو لا يحسنه كما يستحيل أن يعلمهم الحكمة وهو لا يعرفها ولا معنى لقول من قال إن الكتاب هو القرآن خاصة إذ اللفظ عام و العموم لا ينصرف عنه إلا بدليل لا سيما على قول المعتزلة وأكثر أصحاب الحديث. ويدل على ذلك أيضا قوله تعالى وما كنت تتلوا من قبله من كتاب وأوائل المقالات ص : ١٣٧

لا تخطئ بيمنيك إذا لارتاب المبطلون فنفي عنه إحسان الكتابة و خطه قبل النبوة خاصة فأوجب بذلك إحسانه لها بعد النبوة ولو لا أن ذلك كذلك لما كان لتخصيصه النفي معنى يعقل ولو كان حاله ص في فقد العلم بالكتابة بعد النبوة كحاله قبلها لوجب إذا أراد نفي ذلك عنه أن ينفيه بلفظ يفيده لا يتضمن خلافه فيقول له وما كنت تتلوا من قبله من كتاب ولا تخطئ بيمنيك إذ ذاك ولا في الحال أو يقول لست تحسن الكتابة ولا تأتي بها على كل حال كما أنه لما أعدمه قول الشعر و منعه منه نفاه عنه بلفظ يعم الأوقات فقال الله وما علمنا الشعر وما ينبغي له وإذا كان الأمر على ما بيناه ثبت أنه ص كان يحسن الكتابة بعد أن نبأه الله تعالى على ما وصفناه وهذا مذهب جماعة من الإمامية و يخالف فيه باقيهم و سائر أهل المذاهب و الفرق يدفعونه و ينكروننه

١٥٥ - و ما يضاف إلى الكلام في اللطيف القول في إحساس الحواس وأقول إن الحس كله بمما يحس به المحسوس و اتصاله به أو بما أوائل المقالات ص : ١٣٨

يتصل به أو بما ينفصل عنه أو بما يتصل بما ينفصل عنه و ذلك كالبصر فإن شعاعه لا بد من أن يتصل بالمبصر أو بما ينفصل عنه أو بما يتصل بما ينفصل عنه ولو كان يحس به بغير اتصال لما ضر الساتر والحاجز و لا ضر الظلمة و لكن وجود ذلك و

عدمه في وقوع العلم سواء. فإن قال قائل أفيتصل شعاع البصر بالمشترى و زحل على
بعدهما. قيل له لا و لكنه يتصل بالشعاع المنفصل منهما فيصير كالشىء الواحد
لتجانسهما و تشاكلهما و أما الصوت فإنه إذا حدث في أوائل الهواء الذى يلى
الأجسام المصطكهة و كذا فيما يليه من الهواء مثله ثم كذلك إلى أن يتولد في الهواء
الذى يلى الصماخ فيدركه السامع. و مما يدل على ذلك أن القصار يضرب بالثوب على
الحجر فيرى مماسة الثوب الحجر و يصل الصوت بعد ذلك فهذا دال على ما قلناه من
أنه يتولد في الهواء هواء إلى أن يتولد في الهواء الذى يلى الصماخ و أما
الرائحة فإنه تنفصل من جسم ذى الرائحة أجزاء لطاف و تتفرق في الهواء فما صار منها
في الخيشوم الذى يقرب من موضع ذى الرائحة أدركه و أما الذوق فإنه إدراك ما ينحل
من الجسم فيما زجاج رطوبة اللسان و اللهوات و لذلك لا يوجد طعم ما لا ينحل منه
شيء كالليواقت و الزجاج و نحوها و الطعم و الرائحة لا خلاف في أنهما لا يكونان إلا
بماسة و اللمس في الحقيقة هو الطلب

أوائل المقالات ص : ١٣٩

للشىء ليشعر به و يحس و حقيقته الشعر و هذه جملة على اعتقادها أبو القاسم البلخي
و جمهور أهل العدل و أبو هاشم الجبائى يخالف فى مواضع منها
١٥٦ - القول فى الاجتهاد و القياس

أقول إن الاجتهاد و القياس فى الحوادث لا يسوغان للمجتهد و لا للقائس و إن كل
حادثة ترد عليها نص من الصادقين ع يحكم به فيها و لا يتعدى إلى غيرها بذلك جاءت
الأخبار الصحيحة و الآثار الواضحة عنهم ص و هذا مذهب الإمامية خاصة و يخالف فيه
جمهور المتكلمين و فقهاء الأمصار و هذا آخر ما تكلم به السيد الشريف الرضى رضى
الله عنه و أرضاه و صلى الله على محمد النبي الأمى و على آله كثيرا طيبا